

التراث العلمي

مؤسسة التراث العلمي

الإعلام

بِإِقَالَتِ عَشْرَةِ الْأَعْلَامِ

قُطُوفٌ مِنْ كَلَامِ أُمَّةِ السَّلَفِيَّةِ، وَالِدَعْوَةِ النَّجْدِيَّةِ، وَالِدَوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ



لَفَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْمُجَاهِدِ

تُرْكِي بْنِ قَبِيْلَةِ الْبَنْجَالِيِّ

تَقَبَّلَهُ اللهُ

الإعلام

بِإِقَالَتِ عَشْرَةِ الْأَعْلَامِ

قُطُوفٌ مِنْ كَلَامِ أُمَّةِ السَّلَفِيَّةِ، وَالِدَعْوَةِ النَّجْدِيَّةِ، وَالِدَوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ



لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْمُجَاهِدِ
تُرْكِي بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ
تَقَبَّلَهُ اللَّهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التراث العلمي

مؤسسة التراث العلمي

مؤسسة إعلامية تهتم بنشر التراث العلمي

لمشايخ الجهاد والمجاهدين

الطبعة الأولى

١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م

مقدمة:

الحمد لله الحي القيوم، والصلاة والسلام على النبي المعصوم، وعلى آله وصحبه ومن سار على هديهم إلى يوم الوقت المعلوم؛ أما بعد:

فلقد وقع كثير من أهل العلم المتقدمين والمتأخرين في أخطاء عظام، وزلات جسام، وأغلاط وطوام، في أبواب عقديّة، أو مسائل إجماعية؛ كقتادة^(١)، وشريح^(٢)،

(١) قال الإمام الذهبي رحمه الله: (قتادة بن دعامه بن عكابه، حافظ العصر، فُدوة المفسرين والمحدثين...)

وَكَانَ يَرَى الْقَدَرَ - نَسَأَلَ اللَّهَ الْعَفْوَ - . وَمَعَ هَذَا، فَمَا تَوَقَّفَ أَحَدٌ فِي صِدْقِهِ، وَعَدَالَتِهِ، وَحِفْظِهِ، وَلَعَلَّ اللَّهَ يَعْدُرُ أَمْثَالَهُ مِمَّنْ تَلَبَّسَ بِبِدْعَةٍ يُرِيدُ بِهَا تَعْظِيمَ الْبَارِي وَتَنْزِيهَهُ، وَبَدَلَ وَسْعَهُ، وَاللَّهُ حَكَمٌ عَدْلٌ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ، وَلَا يُسَأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ .

ثُمَّ إِنَّ الْكَبِيرَ مِنْ أَيْمَةِ الْعِلْمِ إِذَا كَثُرَ صَوَابُهُ، وَعَلِمَ تَحَرُّبَهُ لِلْحَقِّ، وَاتَّسَعَ عِلْمُهُ، وَظَهَرَ ذَكَوُّهُ، وَعَرِفَ صَلَاحَهُ وَوَرَعَهُ وَاتِّبَاعَهُ، يُغْفَرُ لَهُ زَلُّهُ، وَلَا نُضِلُّهُ وَنَطْرُحُهُ وَنَسِيَ مَحَاسِنَهُ .

نَعَمْ، وَلَا نَقْتَدِي بِهِ فِي بَدْعَتِهِ وَخَطِيئَتِهِ، وَنَرْجُو لَهُ التَّوْبَةَ مِنْ ذَلِكَ). ١. هـ. [سير أعلام النبلاء (٥/ ٢٧١)].

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وَمَا زَالَ السَّلَفُ يَتَنَازَعُونَ فِي كَثِيرٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ وَلَمْ يَشْهَدْ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى أَحَدٍ لَا بِكُفْرٍ وَلَا بِفِسْقٍ وَلَا مَعْصِيَةٍ كَمَا أَنْكَرَ شَرِيحَ قِرَاءَةَ مَنْ قَرَأَ ﴿بَلْ عَجِبْتُ وَيَسْخَرُونَ﴾ - أي: بالضم -، وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْجَبُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ فَقَالَ إِنَّمَا شَرِيحٌ سَاعِرٌ يُعْجِبُهُ عِلْمُهُ. كَانَ عَبْدُ اللَّهِ أَعْلَمَ مِنْهُ وَكَانَ يَقْرَأُ ﴿بَلْ عَجِبْتُ﴾ [مجموع الفتاوى (٣/ ٢٢٩، ٢٣٠)].

وعكرمة^(١)، ومكحول^(٢)، وعطاء^(٣)، وعبد الرزاق الصنعاني^(٤)،

(١) قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: (عكرمة أبو عبد الله المفسر... ثبت لكنه إباضي يرى السيف، روى له مسلم مقرونا وتحايده مالك) [الكاشف (٢/ ٣٣)].

(٢) قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: (قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ: مَكْحُولٌ إِمَامٌ أَهْلُ الشَّامِ. وَقَالَ الْعِجْلِيُّ: تَابِعِيٌّ ثِقَةٌ وَقَالَ ابْنُ خِرَاشٍ: صَدُوقٌ يَرَى الْقَدَرَ) [سير أعلام النبلاء (٥/ ٤٧٤)].

(٣) قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَنْدَه: تُوفِّيَ -أَي: عطاء- سَنَةً إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَمِائَةً، وَكَانَ يَرَى الْقَدَرَ) [تاريخ الإسلام (٣/ ٧٠٢)].

(٤) فيه تشيع، قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: (قَالَ الْعُقَيْلِيُّ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الصَّنَعَانِيَّ يَقُولُ: كَانَ زَيْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ قَدْ لَزِمَ عَبْدَ الرَّزَّاقِ فَأَكْثَرَ عَنْهُ ثُمَّ خَرَقَ كُتْبَهُ، وَلَزِمَ مُحَمَّدَ بْنَ ثَوْرٍ فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، فَحَدَّثَنَا بِحَدِيثِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانَ الْحَدِيثَ الطَّوِيلَ فَلَمَّا قَرَأَ قَوْلَ عُمَرَ لِعَلِيِّ وَالْعَبَّاسِ: فَجِئْتَ أَنْتَ تَطْلُبُ مِيرَاثَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ وَجَاءَ هَذَا يَطْلُبُ مِيرَاثَ امْرَأَتِهِ، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: انظُرُوا إِلَى الْأَتُولِكِ يَقُولُ: تَطْلُبُ أَنْتَ مِيرَاثَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، وَيَطْلُبُ هَذَا مِيرَاثَ زَوْجَتِهِ مِنْ أَبِيهَا لَا يَقُولُ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ زَيْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ: فَلَمْ أَعُدْ إِلَيْهِ وَلَا أَرَوْي عَنْهُ.

قُلْتُ: هَذِهِ عَظِيمَةٌ، وَمَا فِيهِمْ قَوْلُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ، فَإِنَّكَ يَا هَذَا لَوْ سَكَتَ لَكَانَ أَوْلَى بِكَ فَإِنَّ عُمَرَ إِنَّمَا كَانَ فِي مَقَامِ تَبْيِينِ الْعُمُومَةِ وَالْبُنُوَّةِ، وَإِلَّا فَعُمَرُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - أَعْلَمُ بِحَقِّ الْمُصْطَفَى، وَبِتَوْفِيرِهِ وَتَعْظِيمِهِ مِنْ كُلِّ مُتَحَدِّثٍ مُتَنَطِّعٍ بَلِ الصَّوَابُ أَنْ نَقُولَ عَنْكَ: انظُرُوا إِلَى هَذَا الْأَتُولِكِ الْفَاعِلِ عَفَا اللهُ عَنْهُ كَيْفَ يَقُولُ عَنْ عُمَرَ هَذَا وَلَا يَقُولُ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ الْفَارُوقُ؟ وَبِكُلِّ حَالٍ فَسْتَغْفِرُ اللهُ لَنَا وَلِعَبْدِ الرَّزَّاقِ فَإِنَّهُ مَأْمُونٌ عَلَى حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - صَادِقٌ). ١. هـ - [سير أعلام النبلاء (٨/ ٢٢٦، ٢٢٧)].

فمع ما نسب إليه إلا أن الإمام الذهبي يستغفر الله له، بل قد قال عنه في أثناء رده على عباس بن عبد العظيم لما حلف أن عبد الرزاق كاذب، وأن الواقدي خير منه، قال: (قُلْتُ: بَلْ وَاللَّهِ مَا بَرَّ عَبَّاسٌ فِي يَمِينِهِ، وَلِبَسَ مَا قَالَ؛ يَعْمَدُ إِلَى شَيْخِ الْإِسْلَامِ، وَمُحَدِّثِ الْوَقْتِ، وَمَنْ أَحْتَجَّ بِهِ كُلُّ أَرْبَابِ

وابن منده^(١)، وابن إسحاق^(٢)، وابن الجوزي^(٣)، والطحاوي^(٤)، وابن بطال^(٥)،

الصَّحَّاحُ، وَإِنْ كَانَ لَهُ أَوْهَامٌ مَعْمُورَةٌ، وَغَيْرُهُ أَبْرَعُ فِي الْحَدِيثِ مِنْهُ فَيَزِمِيهِ بِالْكَذِبِ، وَيُقَدِّمُ عَلَيْهِ الْوَاقِدِيَّ الَّذِي أَجْمَعَتِ الْحَفَاطُ عَلَى تَرْكِهِ، فَهُوَ فِي مَقَالَتِهِ هَذِهِ خَارِقٌ لِلْإِجْمَاعِ بَيِّنٌ [سير أعلام النبلاء (١/ ٢٢٦)].

(١) قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: (أطلق عباراتٍ بدَّعهُ بعضهم بها، اللهُ يُسَاحِجُهَا. وَكَانَ زَعْرًا عَلَى مَنْ خَالَفه، فِيهِ خَارِجِيَّةٌ وَكَلَمَةٌ مَحَاسِنٌ وَهُوَ فِي تَوَالِيفِهِ حَاطِبٌ لَيْلٍ؛ يَرُوي الغَثَّ وَالسَّمِينِ وَيَنْظِمُ رَدِيءَ الْحَرَزِ مَعَ الدُّرِّ الثَّمِينِ) [سير أعلام النبلاء (١٣/ ٤٦٠)].

(٢) قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: (وَقَدْ أَمْسَكَ عَنِ الْاِحْتِجَاجِ بِرَوَايَاتِ ابْنِ إِسْحَاقَ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ لِأَشْيَاءَ مِنْهَا: تَشْبِيهُهُ، وَنَسْبَ إِلَى الْقَدَرِ، وَيُدَلِّسُ فِي حَدِيثِهِ فَأَمَّا الصَّدْقُ فَلَيْسَ بِمَدْفُوعٍ عَنْهُ) [سير أعلام النبلاء (٦/ ٤٩٦)].

(٣) قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: (الشَّيْخُ، الْإِمَامُ، الْعَلَامَةُ، الْحَافِظُ، الْمُفَسِّرُ، شَيْخُ الْإِسْلَامِ، مَفْخَرُ الْعِرَاقِ، جَمَالُ الدِّينِ، أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ...

أَحَبُّ الْوَعْظِ، وَهَجَّ بِهِ، وَهُوَ مُرَاهِقٌ، فَوَعَّظَ النَّاسَ وَهُوَ صَبِيٌّ، ثُمَّ مَا زَالَ نَافِقَ السُّوقِ مُعْظَمًا مُتَعَالِيًا فِيهِ، مُزْدَحَمًا عَلَيْهِ، مُضْرُوبًا بِرَوْنَقٍ وَعِظُهُ الْمَثَلُ، كَمَا لَهُ فِي ازْدِيَادِ وَاشْتِهَارِهِ، إِلَى أَنْ مَاتَ رَحِمَهُ اللهُ وَسَاحِحُهُ فَلَيْتَهُ لَمْ يُخْضَ فِي التَّأْوِيلِ، وَلَا خَالَفَ إِمَامَهُ). ا.هـ. [سير أعلام النبلاء (٢١/ ٣٦٥)].

(٤) الطحاوي؛ على مذهب مرجئة الفقهاء في إخراج العمل من مسمى الإيمان، وقد نص على ذلك في عقيدته المشهورة.

(٥) ابن بطال، ينجح إلى تأويل صفات الرب عز وجل كالوجه واليد والعين، وهذا واضح من خلال شرحه على صحيح البخاري.

والعز بن عبد السلام^(١)، وابن عطية^(٢)، والآمدي^(٣)، والشهرستاني^(٤)،

ومع ذلك فإننا نجد علماء التوحيد وشيوخ الملة ينقلون عنه ويترحمون عليه، من ذلك قول الشيخ الإمام أبي عمر البغدادي -تقبله الله-: (فقد نقل ابن بطال عن الإمام مالك قوله: "الحب في الله والبغض في الله من الفرائض") [أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين].

وقال الشيخ المجاهد أبو حمزة المهاجر -تقبله الله-: (قال ابن بطال رَحِمَهُ اللهُ: قال الطحاوي: إن الذين كانوا يعتقدون أزهرهم على أعناقهم لم يكن لهم غيرها والله أعلم...) [الدولة النبوية]. (١) العز بن عبد السلام، أشعري المعتقد، كما ترجم له السبكي في الطبقات وحكى عنه ذلك، وتجد في كلام شيخ الإسلام في الفتاوى ردًا عليه.

ومع ذلك فلا زال علماء التوحيد وشيوخ الملة يشنون عليه ويترحمون عليه، من ذلك قول الشيخ المجاهد أبي مصعب الزرقاوي رَحِمَهُ اللهُ: (من لنا بمثل هذه العزمات، من لنا بمثل أحمد بن حنبل، وابن تيمية، والعز بن عبد السلام؛ يحملون راية الجهاد في سبيل الله) [رسالة هامة للمجاهدين]. (٢) ابن عطية؛ تفسيره مليء بالاستشهاد بكلام الأشعري والباقلاني والجويني في المعتقد، مما يدل على موافقته لهم في ذلك، بينما ينسبه شيخ الإسلام ابن تيمية إلى الاعتزال كما في مقدمة أصول التفسير، إلا أنه قد أنصفه فوصف تفسيره بأنه أسلم من البدعة من الكشاف، كما سيأتي -ياذن الله-.

(٣) (وَكَانَ الْقَاضِي تَقِيَّ الدِّينِ سُلَيْمَانُ بْنُ حَمَزَةَ يَحْكِي عَنْ شَيْخِهِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَتَرَدَّدُ إِلَى السَّيْفِ -أبي: الآمدي-، فَشَكَّكْنَا هَلْ يُصَلِّي أَمْ لَا؟ فَنَامَ، فَعَلَّمْنَا عَلَى رِجْلِهِ بِالْحَبْرِ، فَبَقِيَتِ الْعَلَامَةُ يَوْمَئِذٍ مَكَائِبًا، فَعَلِمْنَا أَنَّهُ مَا تَوَضَّأَ -نَسَّأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ فِي الدِّينِ-!). ١. هـ- [سير أعلام النبلاء (٢٢ / ٣٦٦)].

(٤) الشهرستاني؛ من أتباع المذهب الأشعري وهذا واضح من خلال كتابه الملل، وقد صرح بأشعريته من ترجم له كالحموي وابن خلكان وأبي الفداء وابن الوردي، وقد صرح هو بنفسه بذلك في كتبه من خلال قوله (شيخنا أبو الحسن) وانظر كتابه (نهاية الإقدام).

والبيهقي^(١)، والشاطبي^(٢)، والسبكي^(٣)، وابن عابدين^(٤)،

(١) البيهقي؛ يتأول معاني أسماء الله كالرحمن، وصفاته كالعلو، وهو على مذهب الكلابية في الكلام كسائر الأشعرية، وانظر: كتابه الاعتقاد.

ولا زال علماء التوحيد وشيوخ الملة يترحمون عليه، من ذلك قول الشيخ المجاهد أبي مصعب الزرقاوي -تقبله الله-: (قال البيهقي رَحِمَهُ اللهُ: (وفي هذا الحديث أنه -ﷺ- أوعدهم بالذبح... [القتال قدر الطائفة المنصورة].

(٢) الشاطبي؛ تظهر مخالفته لمذهب أهل السنة في الأسماء والصفات من خلال كتابيه (الاعتصام) و(الموافقات).

ولا زال علماء التوحيد وشيوخ الملة ينقلون عنه ويترحمون عليه، قال الشيخ المجاهد أبو مصعب الزرقاوي -تقبله الله-: (وقال الشاطبي رَحِمَهُ اللهُ: (واعتبار الدين مقدم على اعتبار النفس وغيرها في نظر الشرع)) [وعاد أحفاد ابن العلقمي].

(٣) تاج الدين السبكي؛ أشعري المذهب، وتراجمه في الطبقات توضح انتصاره للأشاعرة.

(٤) ابن عابدين؛ من المناوئين لدعوة الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ، حيث يقول في حاشيته (٤ / ٢٦٢): (مَطْلَبٌ فِي أَتْبَاعِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْخَوَّارِجِ فِي زَمَانِنَا: (قَوْلُهُ: وَيُكْفَرُونَ أَصْحَابَ نَبِيِّنَا ﷺ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَيْرٌ شَرِطٌ فِي مُسَمَى الْخَوَّارِجِ، بَلْ هُوَ بَيَّانٌ لِمَنْ خَرَجُوا عَلَى سَيِّدِنَا عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَإِلَّا فَيَكْفِي فِيهِمْ اعْتِقَادُهُمْ كُفْرَ مَنْ خَرَجُوا عَلَيْهِ، كَمَا وَقَعَ فِي زَمَانِنَا فِي أَتْبَاعِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ نَجْدٍ وَتَغَلَّبُوا عَلَى الْحَرَمَيْنِ وَكَانُوا يَتَّحِلُونَ مَذْهَبَ الْحَنَابِلَةِ، لَكِنَّهُمْ اعْتَقَدُوا أَنَّهُمْ هُمْ الْمُسْلِمُونَ وَأَنَّ مَنْ خَالَفَ اعْتِقَادَهُمْ مُشْرِكُونَ، وَاسْتَبَاحُوا بِذَلِكَ قَتْلَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَقَتْلَ عُلَمَائِهِمْ حَتَّى كَسَرَ اللَّهُ تَعَالَى شَوْكَتَهُمْ وَخَرَّبَ بِأَلَدِهِمْ وَظَفَرِهِمْ عَسَاكِرَ الْمُسْلِمِينَ عَامَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ وَأَلْفٍ).

والشوكاني^(١)، وغيرهم كثير.

وهم متفاوتون في زلاتهم، متباينون في أخطائهم، فبعضهم أخف من بعض، على تفصيل ليس هذا محله.

ومنهم من رجع إلى منهاج قح أهل السنة والجماعة في آخر أمره -فيما يُذكر-؛ كالغزالي^(٢)،

(١) الشوكاني؛ يذهب في تفسيره مذهب الواقفة في كلام الله تعالى، وانظر تفسيره لقوله تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ [فتح القدير، للشوكاني (٣/ ٤٦٨)]. ولا زال علماء التوحيد وشيوخ الملة ينقلون عنه ويترحمون عليه، قال الشيخ المجاهد أبو مصعب الزرقاوي -تقبله الله-: (وَلَا نَنْسَى هُنَا أَنْ نَذْكُرَ كَلَامَ الْإِمَامِ الشُّوكَانِيِّ حَوْلَ مُشَاهَدَاتِهِ الشَّخْصِيَّةِ وَتَجَارِبِهِ مِنْ خِلَالِ مُعَايَشَتِهِ لِرَافِضَةِ الْيَمَنِ) [هل أذاك حديث الرافضة/ الجزء الثاني]، وقال أيضًا: (ورحم الله الإمام الشوكاني إذ يقول صارخا: (فيا علماء الإسلام، ويا ملوك المسلمين...) [وعداد أحفاد ابن العلقمي].

وقال الشيخ محارب الجبوري -تقبله الله-: (وقال الشوكاني رَحِمَهُ اللهُ بَابِ وَجُوبِ نَصْبِ الْقَضَاءِ وَالْإِمَارَةِ وَغَيْرِهَا) [الإعلان عن دولة العراق الإسلامية].

(٢) قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: (الغزالي إمامٌ كبيرٌ، وَمَا مِنْ شَرِّ الْعَالَمِ أَنَّهُ لَا يُحْطَى) [سير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٧٥)].

قال عبد الغافر: (وَكَانَتْ خَاتَمَةُ أَمْرِهِ إِقْبَالَهُ عَلَى طَلَبِ الْحَدِيثِ، وَجُمُالَسَةِ أَهْلِهِ، وَمُطَالَعَةِ الصَّحِيحَيْنِ)، وَلَوْ عَاشَ، لَسَبَقَ الْكُلَّ فِي ذَلِكَ الْفَنِّ بِيَسِيرٍ مِنَ الْأَيَّامِ) [سير أعلام النبلاء (١٩/ ٣٢٥)].

وقال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: (وَقَدْ كَانَ الْغَزَالِيُّ يَقُولُ: أَنَا مُرْجَى الْبِضَاعَةِ فِي الْحَدِيثِ، وَيُقَالُ إِنَّهُ مَالَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ إِلَى سَمَاعِ الْحَدِيثِ وَالتَّحْفُظِ لِلصَّحِيحَيْنِ) [البداية والنهاية (١٢/ ٢١٤)].

والأشعري^(١)، والباقلاني^(٢)، والزنجشيري^(٣)، والجويني^(٤)،

(١) (وقد كان الأشعري معتزلياً فتأب منه بالبصرة فوق المنبر، ثم أظهر فضائح المعتزلة وقبائحهم) [البداية والنهاية (١١ / ٢١٢)].

ثم مكث مدة يؤول بعض الصفات، ثم صار على طريقة السلف وألف كتاب "الإبانة في أصول الديانة"، قال ابن المستوفي: (أبو الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر اسحاق بن سالم الأشعري المتكلم، البصري الامام المشهور. ولد سنة ٢٦٠ وتوفي ببغداد سنة (٣٢٤) أو (٣٣١ هـ). اشتغل بعلم الكلام وكان على مذهب المعتزلة مدة طويلة، قيل إنها كانت ٤٠ سنة، ثم خالفهم وفند حججهم. وقد صنف ٥٥ كتاباً أشهرها «كتاب الابانة في اصول الديانة» [تاريخ اربل (٢ / ٣٧٠)].

(٢) قال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: (وكان ثقة ديناً حسن الصلاة على طريقة السلف، ويقول في الاعتقاد: ديننا دين العجائز، لسنا من الكلام في شيء) [البداية والنهاية (١١ / ٤٠٣)].

(٣) قال ابن خلكان: (وما أنشده لغيره في كتابه "الكشاف" عند تفسير قول الله تعالى في سورة البقرة "إن الله لا يستحي أن يضرب مثلاً ما بعوضة فما فوقها" البقرة: ٢٦، فإنه قال: أنشدت لبعضهم:

يا من يرى مد البعوض جناحها ... في ظلمة الليل البهيم الأليل

ويرى عروق نياطها في نحرها ... والمخ في تلك العظام النحل

اغفر لعبدٍ تاب من فرطاته ... ما كان منه في الزمان الأول

وكان بعض الفضلاء قد أنشدني هذه الأبيات بمدينة حلب وقال: إن الزنجشيري المذكور أوصى أن تكتب على لوح قبره هذه البيات). ا.هـ- [وفيات الأعيان (٥ / ١٧٢)].

(٤) قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: (قَالَ الْمَازِرِيُّ فِي شَرْحِ (الْبُرْهَانِ) فِي قَوْلِهِ -أَي: أَبِي الْمَعَالِي الْجَوِينِيِّ-: إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الْكَلِمَاتِ لَا الْجَزَائِيَّاتِ: وَدِدْتُ لَوْ مَحَوْتَهَا بِدَمِي.

وَقِيلَ: لَمْ يَقُلْ بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ تَصْرِيحًا، بَلْ أُلْزِمَ بِهَا لِأَنَّهُ قَالَ بِمَسْأَلَةِ الْأَسْتِرْسَالِ فِيمَا لَيْسَ بِمُتَنَاهٍ مِنْ نَعِيمِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وفخر الدين^(١)، وغيرهم كثير.

فتعامل معهم المجددون، وأئمة التوحيد المقتدون، بقسطاس مستقيم، وميزان عدل قويم؛ أنزلوهم منازلهم، وردوا على مخالفاتهم، وتأولوا لهم، ووجهوا كلامهم، وفق شرع الله، دون إفراط أو تفريط.

وعلى العكس من صنيع الفحول، والأئمة العدول، نجد بعض المبتدئين في طلب العلم، أو أدعياء الأثر ومتحذلقى الفهم، أو الغلاة في التكفير، أو المتحمسين لكل أمر خطير، ينجح إلى تكفير هؤلاء العلماء ويسارع لذلك دون ترو وتؤدة، بل ولربما كفر من ترحم على بعضهم في تزمّت وحدة.

وبعضهم يتوقف عن التكفير ولكنه يبدعهم ويضللهم ويصفهم بأشنع النعوت وأبشع الأوصاف، ويُنزلهم أحط الخانات والأصناف.

قُلْتُ: هَذِهِ هَفْوَةٌ اعْتَرَال، هُجَرَ أَبُو الْمَعَالِي عَلَيْهَا، وَحَلَفَ أَبُو الْقَاسِمِ الْقَشِيرِيُّ لَا يَكَلِّمُهُ، وَنُفِي بِسَبَبِهَا، فَجَاوَرَ وَتَعَبَّدَ، وَتَابَ -وَلِلَّهِ الْحَمْدُ- مِنْهَا، كَمَا أَنَّهُ فِي الْآخِرِ رَجَحَ مَذْهَبَ السَّلَفِ فِي الصِّفَاتِ وَأَقَرَّهُ. ١. هـ- [سير أعلام النبلاء (١٨ / ٤٧٢)].

(١) قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: (وَقَدْ بَدَتْ مِنْهُ فِي تَوَالِيْفِهِ بَلَايَا وَعِظَائِمٌ وَسِحْرٌ وَانْحِرَافَاتٌ عَنِ السُّنَّةِ، وَاللَّهُ يُعْفُو عَنْهُ، فَإِنَّهُ تُوِّفِّي عَلَى طَرِيقَةٍ حَمِيدَةٍ، وَاللَّهُ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ).

مَاتَ: بِهَرَاةَ، يَوْمَ عِيْدِ الْفِطْرِ، سَنَةَ سِتِّ وَسِتِّ مِائَةٍ، وَلَهُ بَضْعٌ وَسِتُّونَ سَنَةً، وَقَدْ اعْتَرَفَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، حَيْثُ يَقُولُ: لَقَدْ تَأَمَّلْتُ الطُّرُقَ الْكَلَامِيَّةَ، وَالْمَنَاهِجَ الْفَلَسُفِيَّةَ، فَمَا رَأَيْتُهَا تَشْفِي عِلِيًّا، وَلَا تَرْوِي غَلِيًّا، وَرَأَيْتُ أَقْرَبَ الطُّرُقِ طَرِيقَةَ الْقُرْآنِ، أَقْرَأُ فِي الْإِثْبَاتِ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ﴾، وَأَقْرَأُ فِي النَّفْيِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، وَمَنْ جَرَّبَ مِثْلَ تَجْرِبَتِي عَرَفَ مِثْلَ مَعْرِفَتِي. ١. هـ- [سير أعلام النبلاء (٢١ / ٥٠١)].

وبعضهم يزيد على ذلك بحرق كتبهم والنهي عن القراءة فيها، أو تداولها بيعاً وشراءً أو تعاطيها.

وهذا طريق غاية في الفساد، مخالف لمنهج المحققين والنقاد، وفيه تقدم على كافة علماء الأمة ومشايخ الجهاد، كما سنوضح -بإذن الله- في هذه السطور القلائل، نسأل الله التوفيق والسداد في تحرير المسائل، آمين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على أشرف الأنبياء والمرسلين.

رجب ١٤٣٨ هـ

تمهيد:

إن الدفاع عن أهل الإيمان لاسيما أهل العلم والفضل منهم، والذب عنهم بضوابط الشرع الحنيف، هو أمر حميد شريف، يسارع إليه أهل العروة الوثقى بخطى واثقة، وقد قيل: "العلم رحم بين أهله".

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾ [الحج: ٣٨].

ومن دفاع الله تعالى عن الذين آمنوا أن يُسخر من يدافع عنهم، سواء كان في حياتهم أو بعد مماتهم.

وعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ رَدَّ عَنْ عَرَضِ أَخِيهِ رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" [رواه أحمد والترمذي].

وعَنْ جَابِرٍ، أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْكُو حَاطِبًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِيَدْخُلَنَّ حَاطِبُ النَّارِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا، فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ» [رواه مسلم].

وقد جاء في قصة تخلف كعب بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله ﷺ قَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بَتْبُوكَ: «مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟» قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظْرُ فِي عِطْفِيهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بَشَسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا... [الحديث؛ متفق عليه].

وجاء في قصة الإفك الذي ترويهِ أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وفيه أنها قالت: (فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَبِنْتُ أَبِي رُهِمٍ قَبْلَ بَيْتِي، حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا، فَقَالَتْ: تَعَسَّ مِسْطَحٌ، فَقُلْتُ لَهَا: بَسَّ مَا قُلْتَ، أَتَسْبِينِ رَجُلًا قَدْ شَهِدَ بَدْرًا...) [الحديث؛ متفق عليه].

بل قد جاء في قصة الحديبية أن النبي ﷺ لما سار حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهْبَطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتٌ بِهِ رَاحِلَتُهُ، فَقَالَ النَّاسُ: حَلْ حَلْ فَأَلْحَتْ، فَقَالُوا: خَلَّاتِ الْقِصْوَاءُ، خَلَّاتِ الْقِصْوَاءُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا خَلَّاتِ الْقِصْوَاءُ، وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ» [رواه البخاري].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي فَوَائِدِ هَذَا الْحَدِيثِ: (وَجَوَّازُ الْحُكْمِ عَلَى الشَّيْءِ بِمَا عُرِفَ مِنْ عَادَتِهِ وَإِنْ جَارَ أَنْ يَطْرَأَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، فَإِذَا وَقَعَ مِنْ شَخْصٍ هَفْوَةٌ لَا يُعْهَدُ مِنْهُ مِثْلُهَا لَا يُنْسَبُ إِلَيْهَا، وَيُرَدُّ عَلَى مَنْ نَسَبَهُ إِلَيْهَا) [فتح الباري، لابن حجر ٥ / ٣٣٥].

فهذا في الرد عن عرض بهيمة، فكيف بالرد عن عرض مسلم؟ بل فكيف بالرد عن عرض عالم؟

وجاء في "سير أعلام النبلاء" (١ / ٤٩١)؛ (عَنْ أَبِي وَائِلٍ: أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ رَأَى رَجُلًا قَدْ أَسْبَلَ، فَقَالَ: ارْزُقْ إِزَارَكَ. فَقَالَ: وَأَنْتَ يَا ابْنَ مَسْعُودٍ

فَارْفَعُ إِزَارَكَ^(١). قَالَ: إِنَّ بَسَاقِيَّ مُهْمُوشَةٌ، وَأَنَا أَوْمٌ النَّاسِ. فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ الرَّجُلَ، وَيَقُولُ: أَتَرُدُّ عَلَيَّ ابْنَ مَسْعُودٍ؟!.

ولما ذكر الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ ما جاء عن أحمد بن حنبلٍ رَحِمَهُ اللهُ، أنه قال: بَلَغَ ابْنَ أَبِي ذَنْبٍ أَنَّ مَالِكًا لَمْ يَأْخُذْ بِحَدِيثِ: "الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ"، فَقَالَ: يُسْتَتَابُ فَإِنْ تَابَ، وَإِلَّا ضُرِبَتْ عُنُقُهُ. ثُمَّ قَالَ أَحْمَدُ: هُوَ أَوْرَعٌ، وَأَقُولُ بِالْحَقِّ مِنْ مَالِكٍ. [سير أعلام النبلاء (٦ / ٥٦٣)].

تعقب الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ ذلك فقال ذبًا عن الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ: (قُلْتُ: لَوْ كَانَ، وَرِعًا كَمَا يَنْبَغِي لَمَا قَالَ هَذَا الْكَلَامَ الْقَبِيحَ فِي حَقِّ إِمَامٍ عَظِيمٍ، فَمَا لِكُ إِنَّمَا لَمْ يَعْمَلْ بِظَاهِرِ الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّهُ رَأَاهُ مَنْسُوحًا. وَقِيلَ: عَمِلَ بِهِ، وَحَمَلٌ قَوْلُهُ: "حَتَّى يَتَفَرَّقَا" عَلَى التَّلْفِظِ بِالْإِيْجَابِ، وَالْقَبُولِ، فَمَا لِكُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَفِي كُلِّ حَدِيثٍ لَهُ أَجْرٌ، وَلَا بُدَّ فَإِنْ أَصَابَ، أزدَادَ أَجْرًا آخَرَ، وَإِنَّمَا يَرَى السَّيْفَ عَلَى مَنْ أَخْطَأَ فِي اجْتِهَادِهِ الْحُرُورِيَّةَ).

وَبِكُلِّ حَالٍ فَكَلَامُ الْأَقْرَانِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ لَا يُعْوَلُ عَلَى كَثِيرٍ مِنْهُ فَلَا نَقَصَتْ جَلَالَةُ مَالِكٍ بِقَوْلِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ فِيهِ، وَلَا ضَعْفَ الْعُلَمَاءِ ابْنَ أَبِي ذَنْبٍ بِمَقَالَتِهِ هَذِهِ بَلْ هُمَا عَالِمَا الْمَدِينَةِ فِي زَمَانِهِمَا -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-، وَلَمْ يُسِنْدْهَا الْإِمَامُ أَحْمَدُ فَلَعَلَّهَا لَمْ تَصِحَّ). ١. هـ. [سير أعلام النبلاء (٦ / ٥٦٤)].

(١) قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في معنى إسبال ابن مسعود -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: (هُوَ مُحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ أَسْبَلَهُ زِيَادَةً عَلَى الْمُسْتَحَبِّ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ وَلَا يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ جَاوَزَ بِهِ الْكَعْبَيْنِ وَالتَّغْلِيلُ يُرْشِدُ إِلَيْهِ) [فتح الباري (١٠ / ٢٦٤)].

ولذا فقد قمنا بترقيم هذا الكتاب، ذبًا عن علماء سارت بأسمائهم الركاب، وحفظًا لتراث الأمة من الضياع، أو الزهد في الاستفادة منه والانتفاع.

ولم نستطرد في سبر كل من وقع في بدعة أو خطأ من العلماء، ولكننا خصصنا منهم عشرة فقط، وذلك لسببين:

السبب الأول: كثرة الكلام عنهم في هذه الأيام؛ تكفيرًا وتضليلًا^(١).

السبب الثاني: كثرة الانتفاع بعلمهم؛ فلا يكاد أن يوجد طالب علم إلا واستفاد منهم أو ممن استفاد منهم.

وهم كل من:

أولًا: من وقع في بدعة غير مكفرة، أو نسبت إليه بدعة:

١- أبو حنيفة.

٢- ابن حزم.

٣- ابن العربي.

٤- ابن قدامة.

٥- القرطبي.

(١) وقد انتشرت في ذلك كتب سودها بعض المداخلة أو الغلاة، مما لبس على بعض الصادقين بسببها.

٦- النووي.

٧- ابن حجر.

ثانياً: من وقع في بدعة مكفرة^(١):

٨- السخاوي.

٩- السيوطي.

١٠- الهيثمي.

علمًا أننا لم نتعرض لما وقعوا فيه من أخطاء تفصيلاً، أو الإجابة عما أخذ عليهم أو توجيه ذلك.

(١) تنبيه: الكلام في هؤلاء الذين وقعوا في بدع مكفرة - تكفيراً وتضليلاً - أيسر من الكلام في من لم يقع في بدع مكفرة، لاسيما الذين تلقاهم أئمة التوحيد بالقبول.

قال الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب -رحمهما الله-: (ونحن نقول فيمن مات: تلك أمة قد خلت، ولا نكفر إلا من بلغته دعوتنا للحق، ووضحت له المحجة، وقامت عليه الحجة، وأصر مستكبراً معانداً، كغالب من نقاتلهم اليوم، يصرون على ذلك الإشراف، ويمتنعون من فعل الواجبات، ويتظاهرون بأفعال الكبائر والمحرمات؛ وغير الغالب إنما نقاتله لمنصرته من هذه حاله، ورضاه به، ولتكثير سواد من ذكر، والتأليب معه، فله حينئذ حكمه في قتاله، ونعتذر عن مضي بأنهم مخطئون معذورون، لعدم عصمتهم من الخطأ، والإجماع في ذلك ممنوع قطعاً، ومن شن الغارة فقد غلط، ولا بد أن يغلط، فقد غلط من هو خير منه) [الدرر السنوية في الأجوبة النجدية /١ (٢٣٤، ٢٣٥)].

بل اكتفينا بذكر موقف مجدي التوحيد وشيوخ الملة منهم، أو ثنائهم وترحمهم عليهم، بدءاً ببوابة علم السلف شيخ الإسلام ابن تيمية وتلامذته النجباء -رحمهم الله-، مروراً بأئمة الدعوة النجدية -رحمهم الله-، وانتهاءً بمشايخ الدولة الإسلامية -تقبلهم الله-.

إِذَا قَالَتْ حِذَامُ فَصَدَّقُوهَا ... فَإِنَّ الْقَوْلَ مَا قَالَتْ حِذَامُ



الباب الأول:

توقير العلماء والتجاوز عن أخطائهم وزلاتهم



فصل

توقير العلماء وإنزالهم منزلتهم

إن العلم وسيلة شريفة لمرضاة الله تعالى، وإن العلماء الربانيين ورثة الأنبياء، وخير الصلحاء، يدلون الخلق طريق الحق، ويبدلون في ذلك أوقاتهم وأعمارهم، ونفيس معاشاتهم وأموالهم، فالواجب في حقهم إكرامهم، وإنزالهم منازلهم.

عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ، أَنَّ عَائِشَةَ، مَرَّ بِهَا سَائِلٌ فَأَعْطَتْهُ كِسْرَةً وَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَهَيْئَةٌ فَأَقْعَدَتْهُ فَأَكَلَ فَقِيلَ لَهَا فِي ذَلِكَ فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْزَلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ» [رواه أبو داود، وفيه انقطاع].

وقد بين الله منزلة العلماء في آيات عديدة، منها قوله تعالى: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ١١].

وقوله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨].

قال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: (استشهد سبحانه بأولى العلم على أجل مشهود عليه وهو توحيده؛ فقال ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو

العِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ﴿ [آل عمران: ١٨] وهذا يدل على فضل العلم وأهله من وجوه؛

أحدها: استشهادهم دون غيرهم من البشر...

والثاني: اقتران شهادتهم بشهادته...

والثالث: اقترانها بشهادة ملائكته...

والرابع: أن في ضمن هذا تزكيتهم وتعديلهم فإن الله لا يستشهد من خلقه إلا العدول...

الخامس: أنه وصفهم بكونهم أولى العلم وهذا يدل على اختصاصهم به وأنهم أهله وأصحابه ليس بمستعار لهم.

السادس: أنه سبحانه استشهد بنفسه وهو أجل شاهد ثم بخيار خلقه وهم ملائكته والعلماء من عباده، ويكفيهم بهذا فضلا وشرفا.

السابع: أنه استشهد بهم على أجل مشهود به وأعظمه وأكبره وهو شهادة أن لا إله إلا الله...

الثامن: أنه سبحانه جعل شهادتهم حجة على المنكرين...

التاسع: أنه سبحانه أفرد الفعل المتضمن لهذه الشهادة لصادرة منه ومن ملائكته ومنهم ولم يعطف شهادتهم بفعل آخر غير شهادته وهذا يدل على شدة ارتباط شهادتهم بشهادته...

العاشر: أنه سبحانه جعلهم مؤدين لحقه عند عباده بهذه الشهادة فإذا أدوها فقد أدوا الحق المشهود به فثبت الحق المشهود به فوجب على الخلق الاقرار به وكان ذلك غاية سعادتهم في معاشهم ومعادهم (...). ا.هـ [مختصرا من مفتاح دار السعادة (١/ ٤٨ - ٥٠)].

وعن أبي إمامة، عن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثة لا يستخف بحقهم إلا منافق، إمام مقسط، وذو الشبهة في الإسلام، وذو العلم» [رواه ابن زنجويه].

وعن عبادة بن الصامت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس من أمتي من لم يجل كبيرنا، ويرحم صغيرنا، ويعرف لعالمنا حقه» [رواه الطبراني بهذا اللفظ].

وروى أبو داود بإسناد حسن عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من إجلال الله إكرام ذي الشبهة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجاني عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط».

وعن الشعبي؛ قال: "ركب زيد بن ثابت، فأخذ ابن عباس بركابه، فقال له: لا تفعل يا ابن عم رسول الله ﷺ. فقال: هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا. فقال زيد: أرنى يدك. فأخرج يده، فقبلها زيد وقال: هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا صلى الله عليه وآله وسلم" [رواه ابن سعد في الطبقات (٢/ ٣٦٠)، وجود إسنادها الحافظ في الفتح (١١/ ٥٧)].

وقال طاووس بن كيسان رحمه الله: (إن من السنة توقيف العالم) [رواه عبد الرزاق وابن عبد البر في الجامع].

وروى الخرائطي في مكارم الأخلاق عن أبي الحسن المدائني، قال: "لما ولي زيادُ العِراقَ صعدَ المنبرَ، فحمدَ اللهَ وأثنى عليه، ثمَّ قالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ خِلَالَ ثَلَاثًا، نَبَذْتُ إِلَيْكُمْ فِيهِنَّ النَّصِيحَةَ: رَأَيْتُ إِعْظَامَ ذَوِي الشَّرَفِ، وَإِجْلَالَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَتَوْقِيرَ ذَوِي الْأَسْنَانِ، وَإِنِّي أُعَاهِدُ اللَّهَ عَهْدًا، لَا يَأْتِينِي شَرِيفٌ بَوْضِيعٌ لَمْ يَعْرِفْ لَهُ حَقَّ شَرَفِهِ إِلَّا عَاقَبْتُهُ، وَلَا يَأْتِينِي كَهْلٌ بِحَدَثٍ لَمْ يَعْرِفْ لَهُ حَقَّ فَضْلِ سِنِّهِ عَلَى حَدَاثَتِهِ إِلَّا عَاقَبْتُهُ، وَلَا يَأْتِينِي عَالِمٌ بِجَاهِلٍ لَأَحَاهُ فِي عِلْمِهِ لِيُهَجِّنَهُ عَلَيْهِ إِلَّا عَاقَبْتُهُ؛ فَإِنَّمَا النَّاسُ بِأَشْرَافِهِمْ، وَعُلَمَائِهِمْ، وَذَوِي أَسْنَانِهِمْ".

وقال الإمام ابن حزم رحمه الله: (اتَّفَقُوا عَلَى تَوْقِيرِ أَهْلِ الْقُرْآنِ وَالْإِسْلَامِ وَالنَّبِيِّ ﷺ وَكَذَلِكَ الْخَلِيفَةُ وَالْفَاضِلُ وَالْعَالِمُ) [ينظر: الآداب الشرعية والمنح المرعية (١/ ٤٠٨)].

وقال سهل بن عبد الله التستري رحمه الله: (لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَظَّمُوا السُّلْطَانَ وَالْعُلَمَاءَ، فَإِذَا عَظَّمُوا هَذَيْنِ أَصْلَحَ اللَّهُ دُنْيَاهُمْ وَأَخْرَاهُمْ، وَإِذَا اسْتَخَفُّوا بِهِذَيْنِ أَفْسَدَ دُنْيَاهُمْ وَأَخْرَاهُمْ) [ينظر: تفسير القرطبي (٥/ ٢٦٠)، (٢٦١)].

وقال الشيخ الإمام أبو عمر البغدادي -تقبله الله-: (نرى وجوب توقير العلماء العاملين الصادقين، ونذب عنهم، ونصدر عنهم في النوازل والملمات) [قلْ إِنِّي عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي].

ولقد بوب العلماء أبواباً في كتبهم ذكروا فيها توقيير العلماء واحترامهم، كما صنع الإمام النسائي رَحْمَةُ اللَّهِ فَقَالَ فِي سَنَنِهِ (٥ / ٣٨١): (تَوْقِيرُ الْعُلَمَاءِ).
 ١.هـ، وكذا الإمام الحاكم رَحْمَةُ اللَّهِ، حَيْث قَالَ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحِينَ (١ / ٢٠٨): (فَضْلٌ: فِي تَوْقِيرِ الْعَالِمِ). ١.هـ، وكذا الإمام الدارمي رَحْمَةُ اللَّهِ، فَقَالَ فِي سَنَنِهِ (١ / ٣٩٣): (بَابٌ فِي تَوْقِيرِ الْعُلَمَاءِ). ١.هـ وكذا الإمام الطبراني رَحْمَةُ اللَّهِ، حَيْث قَالَ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ (ص: ٣٦٧): (بَابُ فَضْلِ رَحْمَةِ الصَّغِيرِ، وَتَوْقِيرِ الْكَبِيرِ، وَمَعْرِفَةِ حَقِّ الْعُلَمَاءِ). ١.هـ، وكذا الإمام البيهقي رَحْمَةُ اللَّهِ، حَيْث قَالَ فِي "المدخل إلى السنن الكبرى" (ص: ٣٧٨): (بَابُ تَوْقِيرِ الْعَالِمِ وَالْعِلْمِ). ١.هـ

وغيرهم كثير، وكتب الآداب لا تخلو من ذلك.

فصل

إقالة عثرات العلماء والتجاوز عن أخطائهم

إن علماء الإسلام الذين ملئوا المشرقين علماً وفائدة، وصارت كتبهم على مر العصور رائدة، حقهم التوقير والإكرام، والتجاوز عن زلاتهم والآثام؛ وهذا من قبيل مقابلة المعروف بمثله، ورد الجميل لأهله.

قال الله تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠].

وعن أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: "إِنَّ حُسْنَ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ" [رواه الحاكم].

وهذا الخلق الحميد هو الذي جعل النبي ﷺ يقول كلمته المشهورة فيما رواه البخاري عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي أَسَارَى بَدْرٍ: «لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بِنِ عَدِي حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتَنِ لَتَرَكْتَهُمْ لَهُ».

قال القسطلاني: ("لتركتهم له"؛ أي لأطلقتهم لأجله بغير فداء مكافأة له لما كان أحسن السعي في نقض الصحيفة التي كتبها قريش في أن لا يبايعوا الهاشمية والمطلبية ولا يناكحوهم، أو لأنه عليه الصلاة والسلام لما رجع من الطائف لمكة رجع في جواره) [إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٥/٢١٩)].

بل حتى أهل الجاهلية كانوا يعرفون حسن العهد ورد الجميل والوفاء بالدمم، ويتضح ذلك جلياً في رد عروة بن مسعود قبل إسلامه على أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وذلك في صلح الحديبية، حيث جاء فيها: أن عروة قال للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي لَأَرَى أَوْشَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَفْرُوا وَيَدْعُوكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ: امْصُصْ بِنَظْرِ اللَّاتِ، أَنْحُنْ نَفْرُ عَنْهُ وَنَدْعُهُ؟ فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ قَالُوا: أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لِأَجْبَتِكَ. [رواه البخاري].

قال بدر الدين العيني: (قوله: (لَوْلَا يَدٌ)، أي: نعمة ومنة. قوله: (لم أجزك بها) أي: لم أكافك، وفي رواية ابن إسحاق: وَلَكِنْ هَذِهِ بِهَا، أَي: جازاه بَعْدَ إِجَابَتِهِ عَنْ شَتْمِهِ بِيَدِهِ الَّتِي كَانَ أَحْسَنَ إِلَيْهِ بِهَا، وَجَاءَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بَيَانَ الْيَدِ الْمَذْكُورَةِ، وَهُوَ أَنَّ عُرْوَةَ كَانَ تَحْمِلُ بَدِيَةَ فَأَعَانَهُ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ، بعون حسن) [عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٤ / ١٠)].

وأحق الناس بالوفاء ومعرفة الفضل لهم؛ أهل العلم الذين نشروا العلم الصافي، في الحواضر والفيافي، وليس من شرط ذلك أن يكون العالم معصوماً!

قال الشيخ ميسرة الغريب -تقبله الله-^(١): (وإن تَلَقَّيْتَ عن العلماء فاحذر غيبة أساتذتك؛ لأن لحوم العلماء مَسْمُومَةٌ، واعلم أن من حق العالم أن لا تَمَلَّ صُحْبَتَهُ؛ لأنَّ مَنْ عَلَّمَكَ حَرْفًا واحدًا مما تَحْتَاجُ إليه في الدين صار أباك في الدين، واحذر أن تكون من أهل:

أُعَلِّمُهُ الرِّمَايَةَ كُلَّ يَوْمٍ... وَكَمْ عَلَّمْتُهُ نَظْمَ الْقَوَافِي

فلما اشتدَّ ساعده رَمَانِي... فلما قال قافية هَجَانِي!

فَتَجْمَعُ شَرَّيْنِ: الأذْيَةَ وَعَدَمَ الشُّكْرِ لِمَنْ لَهُ فَضْلٌ عَلَيْكَ، وَادَّعَى لِمَنْ عَلَّمَكَ لثَلَاثُ ثُدَانٍ كَمَا تَدِينُ، وَلَا تَتَنَكَّرْ لِمَنْ أَسَدَى لَكَ مَعْرُوفًا؛ فَاحْزُرْ مَنْ رَاعَى وَدَادَ لِحِظَةٍ، وَانْتَسَبَ لِمَنْ أَفَادَهُ لِفِظَةٍ). ا.هـ [منهج حياة (ص: ٦٠، ٦١)].

وَعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثْرَاتِهِمْ إِلَّا الْحُدُودَ» [رواه أبو داود وغيره].

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَفَعَهُ: «تَجَاوَزُوا عَنْ ذَنْبِ السَّخِيِّ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْخُذُ بِيَدِهِ عِنْدَ عَثْرَاتِهِ» [رواه الطبراني بإسناد ضعيف].

(وَرَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، بَلَغَهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ عَالِمٍ وَلَا شَرِيفٍ وَلَا ذِي فَضْلٍ إِلَّا وَفِيهِ عَيْبٌ وَلَكِنْ مَنْ كَانَ فَضْلُهُ

(١) قال الشيخ الإمام أبو عمر البغدادي -تقبله الله- في رثاء الشيخ ميسرة الغريب: (كما نعزي أمة الإسلام في شهيدها العالم المجاهد والإعلامي المحنك ومؤلف موسوعة أبي زبيدة الأمنية الأخ ميسرة الغريب) [أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين].

أَكْثَرَ مِنْ نَقْصِهِ ذَهَبَ نَقْصُهُ لِفَضْلِهِ كَمَا أَنَّ مَنْ غَلَبَ عَلَيْهِ نُقْصَانُهُ ذَهَبَ فَضْلُهُ».

وَقَالَ غَيْرُهُ: لَا يَسْلَمُ الْعَالِمُ مِنَ الْخَطَأِ، فَمَنْ أَخْطَأَ قَلِيلًا وَأَصَابَ كَثِيرًا فَهُوَ عَالِمٌ وَمَنْ أَصَابَ قَلِيلًا وَأَخْطَأَ كَثِيرًا فَهُوَ جَاهِلٌ". ا.هـ [وجاء في جامع بيان العلم وفضله ٢ / ٨٢١].

وقال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: (وَمَنْ لَهُ عِلْمٌ بِالشَّرْعِ وَالْوَاقِعِ يَعْلَمُ قَطْعًا أَنَّ الرَّجُلَ الْجَلِيلَ الَّذِي لَهُ فِي الْإِسْلَامِ قَدَمٌ صَالِحٌ وَأَثَارٌ حَسَنٌ وَهُوَ مِنْ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ بِمَكَانٍ قَدْ تَكُونُ مِنْهُ الْهَفْوَةُ وَالزَّلَّةُ هُوَ فِيهَا مَعْدُورٌ بَلْ وَمَأْجُورٌ لِاجْتِهَادِهِ؛ فَلَا يُجُوزُ أَنْ يُتَّبَعَ فِيهَا، وَلَا يُجُوزُ أَنْ تُهْدَرَ مَكَانَتُهُ وَإِمَامَتُهُ وَمَنْزِلَتُهُ مِنْ قُلُوبِ الْمُسْلِمِينَ) [إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣ / ٢٢٠)].

وقال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ حينما تكلم عن قتادة: (ثُمَّ إِنَّ الْكَبِيرَ مِنْ أَيْمَةِ الْعِلْمِ إِذَا كَثُرَ صَوَابُهُ، وَعَلِمَ تَحْرِيهِ لِلْحَقِّ، وَاتَّسَعَ عِلْمُهُ، وَظَهَرَ ذِكَاؤُهُ، وَعُرِفَ صَلَاحُهُ وَوَرَعُهُ وَاتِّبَاعُهُ، يُغْفَرُ لَهُ زَلُّهُ، وَلَا نُضِلُّهُ وَنَطْرُحُهُ وَنَنْسَى حَاسِنَهُ.

نَعَمْ، وَلَا نَقْتَدِي بِهِ فِي بَدْعَتِهِ وَخَطِيئَتِهِ، وَنَرْجُو لَهُ التَّوْبَةَ مِنْ ذَلِكَ). ا.هـ [سير أعلام النبلاء (٥ / ٢٧١)].

ولقد حرم الله تعالى غيبة عموم المسلمين؛ فقال: ﴿وَلَا يَعْتَبُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُّبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢]، فغيبة العالم أشد.

قال الإمام ابن عساكر رَحِمَهُ اللهُ: (وَاعْلَمَ يَا أَخِي وَفَقْنَا اللهُ وَإِيَّاكَ لِمَرْضَاتِهِ مِمَّنْ يَخْشَاهُ وَيَنْقِيهِ حَقُّ تَقَاتِهِ إِنَّ لِحُومِ الْعُلَمَاءِ رَحْمَةً اللهُ عَلَيْهِمْ مَسْمُومَةٌ وَعَادَةٌ اللهُ فِي هَتِكَ أَسْتَارِ مَتَقَصِيهِمْ مَعْلُومَةٌ لِأَنَّ الْوَقِيعَةَ فِيهِمْ بِمَا هُمْ مِنْهُ بَرَاءُ أَمْرِهِ عَظِيمٌ وَالتَّنَاوُلُ لِأَعْرَاضِهِمْ بِالزُّورِ وَالِافْتِرَاءِ مَرْتَعٌ وَخِيمٌ وَالِاخْتِلَاقُ عَلَى مَنْ اخْتَارَهُ اللهُ مِنْهُمْ لِنَعَشِ الْعِلْمِ خَلْقُ ذَمِيمٍ وَالِاقْتِدَاءُ بِمَا مَدَحَ اللهُ بِهِ قَوْلَ الْمُتَّبِعِينَ مِنَ الْاسْتِغْفَارِ لِمَنْ سَبَقَهُمْ وَصَفَ كَرِيمٍ إِذْ قَالَ مَثْنِيَا عَلَيْهِمْ فِي كِتَابِهِ وَهُوَ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَصَدَهَا عَلِيمٌ ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾) [تبيين كذب المفتري (ص: ٢٩)].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: (ومن الكلام السائر "لحوم العلماء مسمومة" فكيف بلحوم الأنبياء عليهم السلام؟) [الصارم المسلول على شاتم الرسول (ص: ١٦٥)].

وجاء في "الزواجر عن اقتراف الكبائر" (١ / ١٨٧): (وَفِي فَتَاوَى الْبَدِيعِيِّ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ: مَنْ اسْتَخَفَّ بِالْعَالِمِ طَلَقَتْ امْرَأَتُهُ وَكَانَتْ جَعَلَهُ رِدَّةً أَنْتَهَى).

لحوم أهل العلم مسمومة ... ومن يعاديهم سريع الهلاك
فكن لأهل العلم عوناً، وإن ... عاديتهم يوماً فخذ ما أتاك

ولو تأملنا في طريقة شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ مع من أخطأ من أهل العلم وزل، لوجدناه قد أنصف وعدل، من ذلك قوله رَحِمَهُ اللهُ في معرض كلامه عن عدد منهم: (وَلِهَذَا نَجِدُ أَعْظَمَهُمْ مُوَافِقَةً لِأَيِّمَةِ السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ أَعْظَمَ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ مِمَّنْ هُوَ دُونَهُ. فَلَا شَعْرِيَّ نَفْسُهُ لَمَّا كَانَ أَقْرَبَ إِلَى قَوْلِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَمَنْ قَبْلَهُ مِنْ أَيْمَةِ السُّنَّةِ كَانَ عِنْدَهُمْ أَعْظَمَ مِنْ أَتْبَاعِهِ وَالْقَاضِي "أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْبَاقِلَانِي" لَمَّا كَانَ أَقْرَبَهُمْ إِلَى ذَلِكَ كَانَ أَعْظَمَ عِنْدَهُمْ مِنْ غَيْرِهِ.

وَأَمَّا مِثْلُ الْأُسْتَاذِ أَبِي الْمُعَالِي؛ وَأَبِي حَامِدٍ؛ وَنَحْوَهُمَا مِمَّنْ خَالَفُوا أُصُولَهُ فِي مَوَاضِعَ فَلَا تَجِدُهُمْ يُعْظَمُونَ إِلَّا بِهَا وَافَقُوا فِيهِ السُّنَّةَ وَالْحَدِيثَ وَأَكْثَرَ ذَلِكَ تَقَلَّدُوهُ مِنْ مَذَهَبِ الشَّافِعِيِّ فِي الْفِقْهِ الْمُوَافِقِ لِلْسُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ وَمَا ذَكَرُوهُ فِي الْأُصُولِ مِمَّا يُوَافِقُ السُّنَّةَ وَالْحَدِيثَ وَمَا رَدُّوهُ مِمَّا يُخَالِفُ السُّنَّةَ وَالْحَدِيثَ. وَبِهَذَا الْقَدْرِ يَتَّحِلُونَ السُّنَّةَ وَيَنْحَلُونَهَا وَإِلَّا لَمْ يَصِحَّ ذَلِكَ. وَكَانَتْ الرَّافِضَةُ وَالْقَرَامِطَةُ -عُلَمَائُهَا وَأَمْرَائُهَا- قَدْ اسْتَظْهَرَتْ فِي أَوَائِلِ الدَّوْلَةِ السَّلْجُوقِيَّةِ حَتَّى غَلَبَتْ عَلَى الشَّامِ وَالْعِرَاقِ وَأَخْرَجَتْ الْخَلِيفَةَ الْقَائِمَ بَبَغْدَادَ إِلَى تَكْرِيتَ وَحَبَسُوهُ بِهَا فِي فِتْنَةِ الْبَسَاسِيرِيِّ الْمَشْهُورَةِ فَجَاءَتْ بَعْدَ ذَلِكَ السَّلْجُوقِيَّةُ حَتَّى هَزَمُوهُمْ وَفَتَحُوا الشَّامَ وَالْعِرَاقَ وَقَهَرُوهُمْ بِخِرَاسَانَ وَحَجَرُوهُمْ بِمِصْرَ. وَكَانَ فِي وَقْتِهِمْ مِنَ الْوُزَرَاءِ مِثْلُ: "نَظَّامِ الْمَلِكِ" وَمِنْ الْعُلَمَاءِ مِثْلُ: "أَبِي الْمُعَالِي الْجَوِينِي" فَصَارُوا بِهَا يُقِيمُونَهُ مِنَ السُّنَّةِ وَيُرَدُّونَهُ مِنْ بَدْعَةٍ هُوَ لَاءٌ وَنَحْوِهِمْ هُمْ مِنَ الْمَكَانَةِ عِنْدَ الْأُمَّةِ بِحَسَبِ ذَلِكَ.

وَكَذَلِكَ الْمُتَأَخَّرُونَ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكِ الَّذِينَ وَافَقُوهُ: "كَأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي" وَالْقَاضِي "أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْعَرَبِيِّ" وَنَحْوَهُمَا لَا يُعْظَمُونَ إِلَّا بِمُوَافَقَةِ السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ وَأَمَّا الْأَكَابِرُ: مِثْلُ "ابْنِ حَبِيبٍ" وَ"ابْنِ سَحْنُونَ" وَنَحْوَهُمَا؛ فَلَوْ أَنَّ آخَرَ.

وَكَذَلِكَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَزْمٍ فِيمَا صَنَفَهُ مِنَ الْمِلَلِ وَالنَّحْلِ إِنَّمَا يُسْتَحَمَدُ بِمُوَافَقَةِ السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ مِثْلَ مَا ذَكَرَهُ فِي مَسَائِلِ "الْقَدْرِ" وَ"الْإِرْجَاءِ" وَنَحْوِ ذَلِكَ بِخِلَافِ مَا انْفَرَدَ بِهِ مِنْ قَوْلِهِ فِي التَّفْضِيلِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ. وَكَذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ فِي "بَابِ الصِّفَاتِ" فَإِنَّهُ يُسْتَحَمَدُ فِيهِ بِمُوَافَقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ لِكَوْنِهِ يَثْبُتُ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ وَيُعْظَمُ السَّلَفَ وَأَثَمَةَ الْحَدِيثِ وَيَقُولُ إِنَّهُ مُوَافِقٌ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي مَسْأَلَةِ الْقُرْآنِ وَغَيْرِهَا وَلَا رَيْبَ أَنََّّهُ مُوَافِقٌ لَهُ وَهُمْ فِي بَعْضِ ذَلِكَ.

لَكِنَّ الْأَشْعَرِيَّ وَنَحْوَهُ أَعْظَمُ مُوَافَقَةً لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَمَنْ قَبْلَهُ مِنَ الْأَثَمَةِ فِي الْقُرْآنِ وَالصِّفَاتِ وَإِنْ كَانَ "أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَزْمٍ" فِي مَسَائِلِ الْإِيمَانِ وَالْقَدْرِ أَقْوَمَ مِنْ غَيْرِهِ وَأَعْلَمَ بِالْحَدِيثِ وَأَكْثَرَ تَعْظِيمًا لَهُ وَلَا أَهْلِهِ مِنْ غَيْرِهِ لَكِنَّ قَدْ خَالَطَ مِنْ أَقْوَالِ الْفَلَاسِفَةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ فِي مَسَائِلِ الصِّفَاتِ مَا صَرَفَهُ عَنِ مُوَافَقَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي مَعَانِي مَذْهَبِهِمْ فِي ذَلِكَ فَوَافِقٌ هَؤُلَاءِ فِي اللَّفْظِ وَهَؤُلَاءِ فِي الْمَعْنَى.

وَبِمِثْلِ هَذَا صَارَ يَذُمَّ مَنْ يَذُمَّهُ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ وَعُلَمَاءِ الْحَدِيثِ بِاتِّبَاعِهِ لِظَاهِرِ لَا بَاطِنَ لَهُ كَمَا نَفَى الْمَعَانِي فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالِاشْتِقَاقِ وَكَمَا

نَفَى خَرَقَ الْعَادَاتِ وَنَحْوَهُ مِنْ عِبَادَاتِ الْقُلُوبِ. مَضْمُومًا إِلَى مَا فِي كَلَامِهِ مِنْ الْوَقِيعَةِ فِي الْأَكْبَرِ وَالْإِسْرَافِ فِي نَفْيِ الْمَعَانِي وَدَعْوَى مُتَابَعَةِ الظَّوَاهِرِ. وَإِنْ كَانَ لَهُ مِنَ الْإِيمَانِ وَالِدِّينِ وَالْعُلُومِ الْوَاسِعَةِ الْكَثِيرَةِ مَا لَا يَدْفَعُهُ إِلَّا مُكَابِرًا؛ وَيُوجَدُ فِي كُتُبِهِ مِنْ كَثْرَةِ الْإِطْلَاعِ عَلَى الْأَقْوَالِ وَالْمَعْرِفَةِ بِالْأَحْوَالِ؛ وَالتَّعْظِيمِ لِدَعَائِمِ الْإِسْلَامِ وَلِحَاثِبِ الرِّسَالَةِ مَا لَا يَجْتَمِعُ مِثْلُهُ لِغَيْرِهِ. فَالْمَسْأَلَةُ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا حَدِيثٌ يَكُونُ جَانِبُهُ فِيهَا ظَاهِرَ التَّرْجِيحِ. وَلَهُ مِنَ التَّمْيِيزِ بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالضَّعِيفِ وَالْمَعْرِفَةِ بِأَقْوَالِ السَّلَفِ مَا لَا يَكَادُ يَقَعُ مِثْلُهُ لِغَيْرِهِ مِنْ الْفُقَهَاءِ. وَتَعْظِيمِ أُمَّةِ الْأُمَّةِ وَعَوَامِّهَا لِلْسُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ: أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُذَكَرَ هُنَا). ا.هـ [مجموع الفتاوى (٤ / ١٧ - ٢٠)].

فرحم الله تعالى شيخ الإسلام ابن تيمية؛ ما أحسن طريقته مع الموالم والمخالف.

فصل

التحذير من علماء السوء والحط من شأنهم

إن العلماء ثلاثة؛ عالم ملة، وعالم سلطان، وعالم جمهور، فعالم الملة هو العالم الرباني الذي أمرنا أن نوقره ونعرف له مكانته ومنزلته ونقبل عثرته وسقطته، أما عالم السلطان فهو الذي يدور مع السلاطين حيث داروا فيحل ويحرم وفق ما يريده السلطان، ولسان حاله:

ودارهم ما دمت في دارهم ... وأرضهم ما دمت في أرضهم!

وأما عالم الجمهور فهو الذي يدور مع إرادات الأكثرية ورغباتهم فيحل ويحرم وفق ما يريده الأكثرية.

يُحلون الحرام إذا أرادوا ... وقد بان الحلال من الحرام!

وبعض أهل العلم رحمهم الله جعل العلماء قسمين لا ثالث لهما؛ عالم حق، وعالم ضلالة، فيدخل في عالم الضلالة كل أقسام علماء السوء.

عن الفضيل قال: (إِنَّمَا هُمَا عَالَمَانِ؛ عَالَمٌ دُنْيَا، وَعَالَمٌ آخِرَةٌ، فَعَالِمُ الدُّنْيَا عِلْمُهُ مَنْشُورٌ، وَعَالِمُ الآخِرَةِ عِلْمُهُ مَسْتُورٌ، فَاتَّبِعُوا عَالِمَ الآخِرَةِ، وَاحْذَرُوا عَالِمَ الدُّنْيَا، لَا يَصُدَّنَّكُمْ بِشْرُهُ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الآيَةَ: ﴿إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَخْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤].

الأخبار: العلماء، والرهبان: العباد، ثم قال: (لكثير من علمائكم زيه أشبه بزي كسرى وقصر منه بمحمد ﷺ. إن النبي ﷺ لم يضع لينة على لينة، ولا قصبه على قصبه، ولكن رفع له علم فشمّر إليه).

قال الفضيل: (العلماء كثير، والحكماء قليل، وإنما يراد من العلم الحكمة، فمن أوتي الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً).

قال محمد بن الحسين: (قول الفضيل: -والله أعلم- الفقهاء كثير، والحكماء قليل يعني: قليل من العلماء من صان علمه عن الدنيا، وطلب به الآخرة، والكثير من العلماء قد افتتن بعلمه، والحكماء قليل، كأنه يقول: ما أعز من طلب بعلمه الآخرة) [أخلاق العلماء، للأجري (ص: ٩٠)].

وقد ذم الله تعالى علماء السوء بكل أصنافهم وأقسامهم؛ فقال تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ (١٧٥) وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَتْرُكُهُ يَلْهَثُ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ (١٧٦) سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَأَنْفُسُهُمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٥ - ١٧٧].

وقال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الجمعة: ٥].

وعن حذيفة بن اليمان، قال: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشرِّ، مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهليَّة وشرِّ، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شرٍّ؟ قال: «نعم» قلت: وهل بعد ذلك الشرِّ من خيرٍ؟ قال: «نعم، وفيه دخن» قلت: وما دخنه؟ قال: «قومٌ يهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر» قلت: فهل بعد ذلك الخير من شرٍّ؟ قال: «نعم، دُعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها» قلت: يا رسول الله صفهم لنا، قال: «هم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا» قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم» قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة، حتى يدركك الموت وأنت على ذلك» [متفق عليه].

وعن أسامة بن زيد، قال: قيل له: ألا تدخل على عثمان فتكلمه؟ فقال: أترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم؟ والله لقد كلمته فيما بيني وبينه، ما دون أن أفتيح أمراً لا أحب أن أكون أوَّل من فتحه، ولا أقول لأحدٍ، يكون عليَّ أميراً: إنَّه خيرُ الناس بعد ما سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: "يؤتى بالرجل يوم القيامة، فيلقى في النار، فتندلق أفتاب بطنيه، فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى، فيجتمع إليه أهل النار، فيقولون: يا فلان ما لك؟ ألم تكن تأمر بالمعروف، وتنهى عن المنكر؟ فيقول: بلى، قد كنت أمر بالمعروف ولا آتية، وأنهي عن المنكر وآتية" [متفق عليه].

وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: "مررت ليلة أسري بي على قوم تقرض شفاههم بمقاريض من نار، قلت: ما هؤلاء؟ قال: هؤلاء خطباء من أهل الدنيا، كانوا يأمرون الناس بالبر، وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب، أفلا يعقلون؟" [رواه أحمد].

وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن أكثر منافقي أمتي قرأوها" [رواه أحمد].

وقد جاءت الروايات أن أمثال هؤلاء يكثرون في آخر الزمان؛ فعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "يكون في آخر الزمان عباد جهال وقرء فسقة" [رواه الحاكم].

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون في آخر الزمان أمراء ظلمة، ووزراء فسقة، وقضاة خونة، وفقهاء كذبة، فمن أدرك منكم ذلك الزمان فلا يكونن لهم جابيا، ولا عريفا، ولا شريطيا» [رواه الطبراني].

وعن أبي إدريس الخولاني عائد الله، أخبره أن يزيد بن عميرة - وكان من أصحاب معاذ بن جبل - أخبره قال: كان لا يجلس مجلسا للذكر حين يجلس إلا قال: «الله حكيم قسط هلك المرتابون»، فقال معاذ بن جبل يوما: "إن من ورائكم فتننا يكثر فيها المال، ويفتح فيها القرآن حتى يأخذه المؤمن والمنافق، والرجل، والمرأة، والصغير، والكبير، والعبد، والحر، فيوشك قائل أن يقول: ما للناس لا يتبعوني وقد قرأت القرآن؟ ما هم بمتبعي حتى أبتدع لهم غيره،

فَيَأْيَاكُمْ وَمَا ابْتَدَعَ، فَإِنَّ مَا ابْتَدَعَ ضَلَالَةٌ، وَأَحْذَرُكُمْ زَيْغَةَ الْحَكِيمِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ عَلَى لِسَانِ الْحَكِيمِ، وَقَدْ يَقُولُ الْمُنَافِقُ كَلِمَةَ الْحَقِّ، قَالَ: قُلْتُ لِمُعَاذٍ: مَا يُدْرِينِي رَحِمَكَ اللَّهُ أَنَّ الْحَكِيمَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ وَأَنَّ الْمُنَافِقَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الْحَقِّ؟ قَالَ: «بَلَى، اجْتَنِبْ مِنْ كَلَامِ الْحَكِيمِ الْمُشْتَهَرَاتِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا مَا هَذِهِ، وَلَا يُشِينَنَّ ذَلِكَ عَنْهُ، فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُرَاجِعَ، وَتَلَقَّ الْحَقُّ إِذَا سَمِعْتَهُ فَإِنَّ عَلَى الْحَقِّ نُورًا» [رواه أبو داود].

ولذا فقد جاء الأحاديث والآثار في التحذير من فتنة علماء السوء؛ فعن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "لَغَيْرِ الدَّجَالِ أَخَوْفُنِي عَلَى أُمَّتِي" قَالَهَا ثَلَاثًا. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا الَّذِي غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفَكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قَالَ: "أَيُّمَّةٌ مُضِلِّينَ" [رواه أحمد].

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: "عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنْ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الأَيُّمَّةُ المُضِلُّونَ" [رواه أحمد].

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "إِنْ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي كُلِّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ" [رواه أحمد].

وَعَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ -رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ-: "يَهْدِمُ الزَّمَانَ ثَلَاثٌ: ضَيْعَةُ عَالِمٍ، وَمُجَادَلَةُ مُنَافِقٍ بِالقُرْآنِ، وَأَيُّمَّةٌ مُضِلُّونَ" [رواه ابن المبارك].

وقد دأب سلف هذه الأمة وصالحِيهم على التحذير من علماء السوء؛
فعن مكحول رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: (إِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مَا يُوعَدُونَ حَتَّى يَكُونَ
عَالِمُهُمْ فِيهِمْ أَتَنَنْ مِنْ جِيْفَةِ حِمَارٍ) [أخلاق العلماء، للأجري (ص: ٨٨)].

وعن سفيان الثوري رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: (تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْعَابِدِ الْجَاهِلِ،
وَفِتْنَةِ الْعَالِمِ الْفَاجِرِ، فَإِنَّ فِتْنَتَهُمَا فِتْنَةٌ لِكُلِّ مَفْتُونٍ) [أخلاق العلماء، للأجري (ص:
٨٨)].

وعن الأوزاعي رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: (كَانَ يُقَالُ: وَيْلٌ لِلْمُتَّفَقِينَ لِغَيْرِ الْعِبَادَةِ،
وَالْمُسْتَحْلِينَ الْخُرْمَاتِ بِالشُّبُهَاتِ) [أخلاق العلماء، للأجري (ص: ٨٨)].

وعن وهب بن منبه قال: (قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيمَا يُعَاتَبُ بِهِ أَحْبَارَ بَنِي
إِسْرَائِيلَ: «تَفَقَّهُونَ لِغَيْرِ الدِّينِ، وَتَعْلَمُونَ لِغَيْرِ الْعَمَلِ، وَتَبْتَاعُونَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ
الْآخِرَةِ، تَلْبَسُونَ جُلُودَ الضَّانِ، وَتُخْفُونَ أَنْفُسَ الذُّنَّابِ، وَتَتَّقُونَ الْقَذَى مِنْ
شَرَابِكُمْ، وَتَبْتَاعُونَ أَمْثَالَ الْجِبَالِ مِنَ الْحَرَامِ، وَتُثْقَلُونَ الدِّينَ عَلَى النَّاسِ أَمْثَالَ
الْجِبَالِ، تُطِيلُونَ الصَّلَاةَ، وَتَبِيضُونَ الثِّيَابَ، وَتَتَّقِصُونَ مَالَ الْيَتِيمِ وَالْأَرْمَلَةَ،
فَبِعِزَّتِي حَلَفْتُ لَأُضْرِبَنَّكُمْ بِفِتْنَةٍ يَضِلُّ فِيهَا رَأْيُ ذِي الرَّأْيِ، وَحِكْمَةُ الْحَكِيمِ)
[أخلاق العلماء، للأجري (ص: ٨٩)].

وقال العلامة ابن عقيل رَحِمَهُ اللهُ: (قَالَ شَيْخُنَا أَبُو الْفَضْلِ الْهَمْدَانِي:
مبتدعة الإسلام والواضعون للأحاديث أشد من الملحدِين لِأَنَّ الْمُلْحِدِينَ
قصدوا إفساد الدين من خارج، وهؤلاء قصدوا إفساده من داخل، فهم
كأهل بلد سعوا في إفساد أحواله، والملحدون كالحاضرين من خارج،

فالدخلاء يفتحون الحصن فهو شرّ على الاسلام من غير الملايسين له) [ينظر:
الصارم المسلول على شاتم الرسول (ص: ١٧١)].

ولله در الجرجاني حين قال:

وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ صَانُوهُ صَانِهِمْ *** وَكَوَّ عَظْمُوهُ فِي النَّفُوسِ لِعَظْمَا

وَلَكِنْ أَهَانُوهُ فَهَانَ وَدَنَسُوا *** مَحْيَاهُ بِالْأَطْمَاعِ حَتَّى تَجْهَمَا^(١)

وأحسن من ذلك قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ﴾ [الحج:

.[١٨

(١) ينظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (٧٣ / ٢٥٩).



الباب الثاني:

العلماء الذين وقعوا في بدعة غير مكفرة
أو الذين نُسبوا إلى بدعة



فصل

أقوال علماء التوحيد وشيوخ الملة في أبي حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطي بن ماه (المتوفى: ١٥٠ هـ)^(١):

(١) قد تكلم عدد من أهل العلم في الطعن في الإمام أبي حنيفة رَحِمَهُ اللهُ في أشياء عديدة، وعند النظر في هذه الروايات نجدها كلها عن أقران لأبي حنيفة؛ فالأصل في ذلك أنها مما يطوى ولا يُروى، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: (وأعلم أنه قد وقع من جماعة الطعن في جماعة بسبب اختلافهم في العقائد فينبغي التنبه لذلك وعدم الإعتداد به إلا بحق، وكذا عاب جماعة من الورعين جماعة دخلوا في أمر الدنيا فضعفواهم لذلك ولا أثر لذلك التضعيف مع الصدق والضبط والله الموفق، وأبعد ذلك كله من الإعتبار تضعيف من ضعف بعض الرواة بأمر يكون الحمل فيه على غيره أو للتجامل بين الأقران وأشد من ذلك تضعيف من ضعف من هو أوثق منه أو أعلى قدرا أو أعرف بالحديث فكل هذا لا يعتبر به) [هدي الساري (١/ ٣٨٥)].

وكثير من هذه الروايات فيما نُسب لأبي حنيفة ضعيفة، وما صح منها فإنه صحيح لقائلها من الأئمة، لا إلى أبي حنيفة، فليس منهم من قال: رأيت أبا حنيفة يفعل. أو: سمعت أبا حنيفة يقول. بل جلهم يقول: كان أبو حنيفة يقول كذا وكذا.

وأما ما نُسب إليه أنه استتيب من الكفر، فهو وإن صح فليس فيه أنه مات على الكفر، زد على ذلك أن كثيرا من تلك الأقوال المكفرة المنسوبة إليه إنما نسبها إليه ابنه حماد وهو مبتدع متهم بالكذب.

وأما ما حكاه بعض أهل العلم من إجماع المحدثين على ضعف أبي حنيفة، فذلك في رواية الحديث إذ أن بضاعته في ذلك مزجاة.

وأما قوله في الإيمان فلا شك أنه من مرجئة الفقهاء، ولم يؤثر عن أحد من السلف أنه حكم على مرجئة الفقهاء بالكفر.

لا شك أن الإمام أبا حنيفة رَحِمَهُ اللهُ قد وقع في أخطاء عديدة، في الفقه والعقيدة، ورغم ذلك كله إلا أن الأمة تلتقه بالقبول، لاسيما علماء التوحيد الفحول.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: (اعْتِقَادُ الشَّافِعِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وَاعْتِقَادُ سَلَفِ الْإِسْلَامِ؛ كَمَالِكٍ وَالثَّوْرِيِّ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَابْنِ الْمُبَارَكِ وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَإِسْحَاقَ بْنَ رَاهَوِيَةَ؛ وَهُوَ اعْتِقَادُ الْمَشَائِخِ الْمُقْتَدَى بِهِمْ كَالْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ وَأَبِي سُلَيْمَانَ الدَّارَانِيِّ وَسَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّسْتَرِيِّ وَغَيْرِهِمْ.

فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ وَأَمْثَالِهِمْ نِزَاعٌ فِي أَصُولِ الدِّينِ، وَكَذَلِكَ أَبُو حَنِيفَةَ - رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ -، فَإِنَّ الْإِعْتِقَادَ الثَّابِتَ عَنْهُ فِي التَّوْحِيدِ وَالْقَدَرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مُوَافِقٌ لِإِعْتِقَادِ هَؤُلَاءِ وَاعْتِقَادِ هَؤُلَاءِ هُوَ مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ

وقد تلتقت الأمة أبا حنيفة بالقبول، جاء في سير أعلام النبلاء (٦/٤٠٢): (قَالَ الْحَرْبِيُّ: مَا يَفْعُ فِي أَبِي حَنِيفَةَ إِلَّا حَاسِدٌ، أَوْ جَاهِلٌ. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ: لَا نَكْذِبُ اللَّهَ، مَا سَمِعْنَا أَحْسَنَ مِنْ رَأْيِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَقَدْ أَخَذْنَا بِأَكْثَرِ أَقْوَالِهِ.

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ: لَوْ وُزِنَ عِلْمُ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ بِعِلْمِ أَهْلِ زَمَانِهِ، لَرَجَحَ عَلَيْهِمْ. وَقَالَ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ: كَلَامُ أَبِي حَنِيفَةَ فِي الْفِقْهِ، أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ، لَا يَعْيبُهُ إِلَّا جَاهِلٌ. وَرُوِيَ عَنِ الْأَعْمَشِ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ، فَقَالَ: إِنَّمَا يُحْسِنُ هَذَا النُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ الْخَزَّازُ، وَأَطْنَهُ بُورِكَ لَهُ فِي عِلْمِهِ.

وَقَالَ جَرِيرٌ: قَالَ لِي مُغِيرَةُ: جَالِسٌ أَبُو حَنِيفَةَ، تَفَقَّهَ، فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ لَوْ كَانَ حَيًّا، لَجَالَسَهُ. وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: أَبُو حَنِيفَةَ أَفْقَهُ النَّاسِ.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: النَّاسُ فِي الْفِقْهِ عِيَالٌ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ). ١. هـ.

وَالتَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ وَهُوَ مَا نَطَقَ بِهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ). ا.هـ (١) [مجموع الفتاوى
 (٢٥٦ / ٥)].

قال أيضًا رَحِمَهُ اللهُ في خاتمة لاميته المشهورة:

هَذَا اعْتِقَادُ الشَّافِعِيِّ وَمَالِكٍ ... وَأَبِي حَنِيفَةَ ثُمَّ أَحْمَدَ يُنْقَلُ

فَإِنْ اتَّبَعْتَ سَبِيلَهُمْ فَمَوْفَّقٌ ... وَإِنْ ابْتَدَعْتَ فَمَا عَلَيْكَ مُعْوَلٌ

وكان شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ ينقل عن أبي حنيفة ويترحم عليه؛ فمن ذلك قوله في "اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم" (٢ / ٣٠٧): (ونقل عن أبي حنيفة كراهته).

قال أبو الحسين القدوري في (شرح الكرخي): قال بشر بن الوليد سمعت أبا يوسف قال: قال أبو حنيفة رَحِمَهُ اللهُ: لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به... ا.هـ.

وقال في "الفتاوى الكبرى" (١ / ٣٠٧): (وَأَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ: إِذَا اغْتَسَلْتَ أَوْ مَضَى عَلَيْهَا وَقْتُ الصَّلَاةِ...).

(١) نجد أن هذه العبارة -بعينها- نقلها عن شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ عدد من العلماء، كما سيأتي - بإذن الله -.

وقال في "الفتاوى الكبرى" (١ / ٣٢٧): (وَأَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى تَبَيَّنَ لَهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ الْمُقْتَوِعَ لُبْسُهُ أَصْلٌ لَا بَدَلَ لَهُ فَيَجُوزُ لُبْسُهُ مُطْلَقًا، وَهَذَا فَهْمٌ صَحِيحٌ مِنْهُ، دُونَ فَهْمٍ مَنْ فَهَمَ أَنَّهُ بَدَلٌ).

وقال في "الفتاوى الكبرى" (٥ / ٣٤٣): (وَمِنَ السُّنَنِ الرَّائِبَةِ قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعٌ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى).

بل ويطرأ عنه، ومن ذلك قوله في "الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان" (ص: ١٤٠): (... وهو مذهب مالك والشافعي وأحمد بن حنبل، وفرق أبو حنيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بين النوعين...).

وقال في "مجموع الفتاوى" (١١ / ٢٦٣): (فَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ يَقُولُ إِنَّ الْأَمْرَ كَذَلِكَ وَهُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَفَرَّقَ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَ النَّوْعَيْنِ...).

وكذلك تلميذه النجيب العلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ، حيث قال في "أحكام أهل الذمة" (١ / ١٤٦): (وَلَأَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَصْلٌ فِي الْجُزْيَةِ...).

وقال في "إعلام الموقعين عن رب العالمين" (٣ / ٢٩٦): (وَسُئِلَ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِعَيْنِهَا).

وقال أيضًا كما في "إعلام الموقعين عن رب العالمين" (٤ / ١٣): (مِنْ لَطَائِفِ حِيلِ أَبِي حَنِيفَةَ:

المثال الخامس والثمانون: ما ذكر في مناقب أبي حنيفة رحمه الله تعالى أن رجلاً أتاه بالليل فقال: أدركني قبل الفجر، وإلا طلقت امرأتي، فقال: وما ذاك؟ قال: تركت الليلة كلامي، فقلت لها: إن طلع الفجر، ولم تكلميني فأنت طالق ثلاثاً، وقد توصلت إليها بكل أمر أن تكلميني فلم تفعل، فقال له: اذهب فمُر مؤذن المسجد أن ينزل فيؤذن قبل الفجر، فلعلها إذا سمعته أن تكلمك، واذهب إليها وناشدها أن تكلمك قبل أن يؤذن المؤذن، ففعل الرجل، وجلس يناشدها، وأذن المؤذن، فقالت: قد طلع الفجر وتخلصت منك، فقال: قد كلمتني قبل الفجر وتخلصت من اليمين، وهذا من أحسن الحيل). ١.هـ

بل ويطرأ عنه كذلك، كما في "مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين" (٢ / ٤٤٠)؛ حيث يقول: (... ونص على ذلك أبو حنيفة - رضي الله عنه -).

ووصف العلامة ابن القيم رحمه الله أبا حنيفة بالإمامة في مواطن، منها قوله في "جلاء الأفهام" (ص: ٤٣٥): (ونازعه في ذلك آخرون منهم أصحاب الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى فإنهم كرهوا الصلاة في هذا الموطن ذكره).

وقال الإمام ابن كثير رحمه الله - تلميذ ابن تيمية - (وفيها - أي: ١٥٠ هـ - توفي الإمام أبو حنيفة).

ذَكَرُ تَرْجَمَتِهِ:

هُوَ الْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ وَاسْمُهُ النُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتِ التَّيْمِيِّ مَوْلَاهُمُ الْكُوفِيُّ، فَقِيهُ الْعِرَاقِ، وَأَحَدُ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ، وَالسَّادَةِ الْأَعْلَامِ، وَأَحَدُ أَرْكَانِ الْعُلَمَاءِ، وَأَحَدُ الْأُمَّةِ الْأَرْبَعَةِ أَصْحَابِ الْمَذَاهِبِ الْمُتَنَوِّعَةِ، وَهُوَ أَقْدَمُهُمْ وَفَاةً، لِأَنَّهُ أَدْرَكَ عَصْرَ الصَّحَابَةِ، وَرَأَى أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَبْلَ وَغَيْرَهُ). ا.هـ [البداية والنهاية (١٠) / ١١٣، (١١٤)].

وقال في سياق آخر: (فَهَذَا أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَهُوَ مِنَ الْأُمَّةِ الْمُعْتَبَرِينَ...) [البداية والنهاية (٦) / ٩٣].

وقد سار الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ كشيخه ابن تيمية في الترحم والترضي على أبي حنيفة، ومن ذلك قوله في "البداية والنهاية" (٣ / ٤٣): (ونص أبو حنيفة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ...).

وقال في "البداية والنهاية" (٣ / ٣٩): (وَقَدْ أَجَابَ أَبُو حَنِيفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ...).

وقال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ - تلميذ ابن تيمية - : (النُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ زَوْطِيٍّ، الْإِمَامُ الْعَلَمُ، أَبُو حَنِيفَةَ الْكُوفِيُّ، الْفَقِيهُ...). ا.هـ

إلى أن قال: (قُلْتُ: وَأَخْبَارُ أَبِي حَنِيفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَمَنَاقِبُهُ لَا يَحْتَمِلُهَا هَذَا التَّارِيخُ فَإِنِّي قَدْ أَفْرَدْتُ أَخْبَارَهُ فِي جَزَائِنِ). ا.هـ [تاريخ الإسلام (٣) / ٩٩٦].

وكان الإمام ابن مفلح رَحْمَةُ اللَّهِ -تلميذ ابن تيمية- يعد الإمام أبا حنيفة من علماء الأمة، ويستشهد بأقواله؛ كنحو قوله في "الآداب الشرعية والمنح المرعية" (٣ / ٤٩٧): (وَعِنْدَ عَامَّةِ الْعُلَمَاءِ مِنْهُمْ أَبُو حَنِيفَةَ وَمَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَالظَّاهِرِيُّ وَغَيْرُهُمْ...).

كما كان ابن مفلح رَحْمَةُ اللَّهِ لا يذكر الإمام أبا حنيفة إلا ويترحم عليه، من ذلك قوله في "الآداب الشرعية والمنح المرعية" (٢ / ٤٢): (وَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ مَنْ طَلَبَ الرِّيَاسَةَ بِالْعِلْمِ قَبْلَ أَوَانِهِ لَمْ يَزَلْ فِي ذُلِّ مَا بَقِيَ). وقال أيضاً في "الآداب الشرعية والمنح المرعية" (٣ / ٣٨٢): (وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ، وَالشَّافِعِيِّ -رَحِمَهُمُ اللَّهُ-).

وكذلك الإمام ابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ -تلميذ ابن القيم-، حيث يقول في تعداد العلماء الذي قالوا بمسألة كان يقررها في تفسيره (٢ / ٤٦٧): (... وهذا قول جماعة من العلماء، منهم: أبو حنيفة وأصحابه والثوري ومالك، والشافعي -في القديم- وإسحاق، وهو وجه لأصحابنا).

وهكذا موقف علماء الدعوة النجدية -رحمهم الله- من الإمام أبي حنيفة؛ يذكرونه في مصاف الأئمة، وترحمون عليه، ويترضون عنه.

قال الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب رَحْمَةُ اللَّهِ: (وأما ما ذكرت من حقيقة الاجتهاد، فنحن مقلدون الكتاب والسنة، وصالح سلف الأمة، وما عليه الاعتماد، من أقوال الأئمة الأربعة: أبي حنيفة النعمان بن ثابت، ومالك

بن أنس، ومحمد بن إدريس، وأحمد بن حنبل، رحمهم الله تعالى) [الدرر السننية (٩٧/١)].

وقال الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمهما الله-: (والصواب في ذلك: القطع بالطريقة السلفية، وهي: اعتقاد الشافعي، ومالك، والثوري، والأوزاعي، وابن المبارك، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وهي: اعتقاد المشايخ المقتدى بهم، كالفضيل بن عياض، وأبي سليمان الداراني، وسهل بن عبد الله التستري، وغيرهم؛ فإنه ليس بين هؤلاء الأئمة نزاع في أصول الدين، وكذلك أبو حنيفة رَحِمَهُ اللهُ. واعتقاد هؤلاء، هو ما كان عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان، وهو: ما نطق به الكتاب والسنة، في التوحيد، والقدر، وغير ذلك) [الدرر السننية في الأجوبة النجدية (٣/٤٩)].

وقال الشيخ حمد بن معمر رَحِمَهُ اللهُ: (فمذهبنا مذهب السلف: إثبات بلا تشبيه، وتنزيه بلا تعطيل، وهو مذهب أئمة الإسلام، كما لك، والشافعي، والثوري، والأوزاعي، وابن المبارك، والإمام أحمد، وإسحاق بن راهويه، وهو اعتقاد المشايخ المقتدى بهم، كالفضيل بن عياض، وأبي سليمان الداراني، وسهل بن عبد الله التستري، وغيرهم، فإنه ليس بين هؤلاء الأئمة نزاع في أصول الدين، وكذلك أبو حنيفة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، فإن الاعتقاد الثابت عنه موافق لاعتقاد هؤلاء، وهو الذي نطق به الكتاب والسنة، قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ: لا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله ﷺ لا

يتجاوز القرآن، والحديث؛ وهكذا مذهب سائرهم، كما سننقل عباراتهم بألفاظها - إن شاء الله تعالى -.

ومذهب شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، هو ما ذهب إليه هؤلاء الأئمة المذكورون). ١. هـ [الدرر السننية في الأجوبة النجدية (٣/ ٥٤ - ٥٥)].

قال أيضًا: (فصل في ذكر أقوال الأئمة الأربعة - رضي الله عنهم -؛ في علو الرب واستوائه فوق العرش:

ذكر قول الإمام أبي حنيفة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: روى البيهقي في كتاب الصفات عن نعيم بن حماد، قال: سمعت نوح بن أبي مريم يقول: كنت عند أبي حنيفة، أول ما ظهر، إذ جاءته امرأة من ترمذ، كانت تجالس جهما فدخلت الكوفة، فأظنني أقل ما رأيت عليها عشرة آلاف نفس، فقيل لها: إن ههنا رجلا قد نظر في المعقول يقال له أبو حنيفة، فأنته فقالت: أنت الذي تعلم الناس المسائل، وقد تركت دينك، أين إلهك الذي تعبد؟ فسكت عنها. ثم مكث سبعة أيام لا يجيبها. ثم خرج إلينا وقد وضع كتابا: إن الله عز وجل في السماء دون الأرض. فقال له رجل: رأيت قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [سورة الحديد آية: ٤]؟ قال هو كما تكتب إلى الرجل، إني معك، وأنت غائب. عنه ثم قال البيهقي: لقد أصاب أبو حنيفة رَحِمَهُ اللهُ، فيما نفى عن الله - عز وجل - من الكون في الأرض، وأصاب فيما ذكر من تأويل الآية، واتبع مطلق السمع، بأن الله تعالى في السماء.

وفي كتاب الفقه الأكبر المشهور، المروي بالأسانيد^(١)، عن أبي مطيع الحكم بن عبد الله البلخي قال: سألت أبا حنيفة، عمن يقول: لا أعرف ربي، في السماء أو الأرض؟ قال: قد كفر. إن الله تعالى يقول: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [سورة طه آية: ٥]، وعرشه فوق سماواته، فقلت: إنه يقول: أقول: إنه على العرش، ولكنه قال: لا أدري العرش في السماء، أم في الأرض؟ قال إذا أنكر أنه في السماء، فقد كفر، لأن الله تعالى في أعلى عليين، وأنه يدعى من أعلى لا من أسفل. وفي لفظ: سألت أبا حنيفة عمن يقول: لا أعرف ربي، في السماء أو في الأرض؟ قال: قد كفر، لأن الله تعالى يقول: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [سورة طه آية: ٥]، وعرشه فوق سماواته، روى هذا شيخ الإسلام، أبو إسماعيل الأنصاري في كتاب: الفاروق؛ وقال الإمام: أبو محمد موفق الدين بن قدامة: بلغني عن أبي حنيفة رَحِمَهُ اللهُ، أنه قال: من أنكر أن الله عز وجل في السماء، فقد كفر). ١. هـ [الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٣/ ٩٥)، ٩٦].

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب -رحمهم الله-: (وقال أبو حنيفة رَحِمَهُ اللهُ، والكوفيون: على الغني ثمانية وأربعون درهماً، والوسط أربعة وعشرون درهماً، والفقير اثنا عشر درهماً وهو قول أحمد بن

(١) وهذا مقتبس من كلام العلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في "اجتماع الجيوش الإسلامية" (٢/ ١٣٨).

حنبل (رَحْمَةُ اللهِ) [تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد (ص: ٦٢٦)].

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمهم الله -: (والأئمة - رحمهم الله - لم يقصروا في البيان، بل نهوا عن تقليدهم إذا استبانَت السنة، لعلمهم أن من العلم شيئاً لم يعلموه، وقد يبلغ غيرهم، وذلك كثير كما لا يخفى على من نظر في أقوال العلماء.

قال أبو حنيفة رَحْمَةُ اللهِ: "إذا جاء الحديث عن رسول الله ﷺ فعلى الرأس والعين، وإذا جاء عن الصحابة - رضي الله عنهم - فعلى الرأس والعين، وإذا جاء عن التابعين فنحن رجال وهم رجال".

وقال: "إذا قلت قولاً وكتاب الله يخالفه فتركوا قولي لكتاب الله". قيل: إذا كان قول رسول الله ﷺ يخالفه؟ قال: "تركوا قولي لخبر الرسول ﷺ". وقيل: إذا كان قول الصحابة يخالفه؟ قال: "تركوا قولي لقول الصحابة". ١. هـ [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد (ص: ٣٨٨)].

وهكذا الحال مع مشايخ الدولة الإسلامية وقادتها تقبلهم الله، قال الشيخ مسيرة الغريب - تقبله الله -: (أين نحن من الأمير القاضي العالم المجاهد فاتح "صِقْلِيَّة" "أسد بن الفُرات" الذي تتلمذ على يدي تلاميذ أبي حنيفة ومالك رحمهم الله جميعاً) [قالوا فقل (ص: ٧٥)].

وقال أيضًا: (ولا تَدْعُ شياطين الإنس تُلَبَّسُ عليك فأبو حنيفة والشافعيُّ ومالك وسواهم من الفقهاء الأجلة لم يكن الجهاد في زمنهم فرض عين، وقد سدوا هم كفاية العلم وسد غيرهم كفاية الجهاد وهكذا، وأما إذا حمي الوطيس فتراهم لا يهابون أحدًا في سبيل الله ودونك سيرة الإمام أحمد وعذابه من أجل الحق، ودونك سائر الأئمة مع حكام زمانهم...) [قالوا فقل (ص: ٧٦)].

وجاء في كتاب إعلام الأنام بميلاد دولة الإسلام، الذي أخرجته مؤسسة الفرقان، وقدم من المتحدث الرسمي باسم دولة العراق الإسلامية: (جاء في "تخريج الفروع على الأصول": (مسائل اختلاف الدارين؛ واختلاف الدارين أعني دار الإسلام ودار الحرب لا يوجب تباين الأحكام عند الشافعي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، واحتج في ذلك بأن الدور والأماكن والرباع لا حكم لها لدار البغي ودار الحرب وإنما الحكم لله تعالى ودعوة الإسلام عامة على الكافر سواء أن كان في أماكنهم أو في غيرها، وقال أبو حنيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: الدارين يوجب تباين الأحكام واحتج في ذلك بأن تباين الدارين حقيقة وحكمًا نازل منزلة الموت والموت قاطع للأملك فكذا تباين الدارين)) [ص: ٧١].

وقال الشيخ المجاهد أبو محمد العدناني -تقبله الله-: (فالخلافة تجمع جميع المسلمين؛ تجمع الشامي والعراقي واليميني والمصري، والأوروبي والأمريكي والأفريقي، تجمع العربي والأعجمي، تجمع الحنفي والشافعي والمالكي والحنبلي) [يا قونا أجيوا داعي الله].

فصل

أقوال علماء التوحيد وشيوخ الملة في أبي محمد علي بن أحمد بن
سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦ هـ):

لقد تقدم كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ عن ابن حزم وإنصافه
له، حيث قال: (وَكذلك أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ حَزْمٍ فِيمَا صَنَّفَهُ مِنَ الْمَلَلِ وَالنَّحْلِ إِنَّمَا
يُسْتَحْمَدُ بِمُؤَافَقَةِ السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ مِثْلَ مَا ذَكَرَهُ فِي مَسَائِلِ "الْقَدْرِ"
و"الإِرْجَاءِ" وَنَحْوِ ذَلِكَ، بِخِلَافِ مَا أَنْفَرَدَ بِهِ مِنْ قَوْلِهِ فِي التَّفْضِيلِ بَيْنَ
الصَّحَابَةِ. وَكَذلكَ مَا ذَكَرَهُ فِي "بَابِ الصِّفَاتِ" فَإِنَّهُ يُسْتَحْمَدُ فِيهِ بِمُؤَافَقَةِ
أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ لِكَوْنِهِ يَثْبُتُ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ وَيُعْظَمُ السَّلَفُ
وَأَئِمَّةُ الْحَدِيثِ وَيَقُولُ إِنَّهُ مُوَافِقٌ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي مَسْأَلَةِ الْقُرْآنِ وَغَيْرِهَا، وَلَا
رَيْبَ أَنََّّهُ مُوَافِقٌ لَهُ وَلَهُمْ فِي بَعْضِ ذَلِكَ) [مجموع الفتاوى (٤/١٨، ١٩)].

وقد ذكر الإمام ابن كثير -تلميذ ابن تيمية- رَحِمَهُ اللهُ، ما يؤخذ على ابن
حزم فقال: (والعجب كل العجب منه أنه كان ظاهرياً حائراً في الفروع، لا
يقول: بشئ من القياس لا الجلي ولا غيره، وهذا الذي وَضَعَهُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ،
وَأَدْخَلَ عَلَيْهِ خَطَأً كَبِيراً فِي نَظَرِهِ وَتَصَرُّفِهِ وَكَانَ مَعَ هَذَا مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ تَأْوِيلاً
فِي بَابِ الْأَصُولِ، وَأَيَاتِ الصِّفَاتِ وَأَحَادِيثِ الصِّفَاتِ، لِأَنَّهُ كَانَ أَوْلاً قَدْ
تَضَلَعَ مِنْ عِلْمِ الْمُنْطِقِ، أَخَذَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُدْحِجِيِّ الْكِنَانِيِّ

الْقُرْطُبِيُّ، ذَكَرَهُ ابْنُ مَأْكُولًا وَابْنُ خَلْكَانَ، فَفَسَدَ بِذَلِكَ حَالَهُ فِي بَابِ
الصفات) [البداية والنهاية (١٢ / ١١٣)].

ومع ذلك فإنه يقول عنه رَحِمَهُ اللهُ: (وَمَنْ تُوفِّيَ فِيهَا - أَيْ: ٤٥٦ هـ - مِنْ
الْأَعْيَانِ... ابْنُ حَزْمِ الظَّاهِرِيِّ هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ الْعَلَّامَةُ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَلِيِّ بْنِ
أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَزْمِ بْنِ غَالِبِ بْنِ صَالِحِ بْنِ خَلْفِ بْنِ مَعْدِ بْنِ سُفْيَانَ بْنِ
يَزِيدَ، مَوْلَى يَزِيدَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ صَخْرِ بْنِ حَرْبِ الْأُمَوِيِّ) [البداية والنهاية (١٢ /
١١٢، ١١٣)].

وقال الإمام الذهبي - تلميذ ابن تيمية - رَحِمَهُ اللهُ: (الْإِمَامُ الْأَوْحَدُ الْبَحْرُ
ذُو الْفُنُونِ وَالْمَعَارِفِ أَبُو مُحَمَّدٍ؛ عَلِيُّ ابْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَزْمِ بْنِ غَالِبِ بْنِ
صَالِحِ بْنِ خَلْفِ بْنِ مَعْدَانَ بْنِ سُفْيَانَ بْنِ يَزِيدَ الْفَارِسِيِّ الْأَصْلُ ثُمَّ الْأَنْدَلُسِيُّ
الْقُرْطُبِيُّ الْيَزِيدِيُّ مَوْلَى الْأَمِيرِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبِ الْأُمَوِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
الْمَعْرُوفُ بِيَزِيدِ الْحَيْرِ نَائِبُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصِ عُمَرَ عَلَى دِمَشْقَ الْفَقِيهِ
الْحَافِظُ الْمُتَكَلِّمُ الْأَدِيبُ الْوَزِيرُ الظَّاهِرِيُّ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ فَكَانَ جَدُّهُ يَزِيدُ
مَوْلَى لِلْأَمِيرِ يَزِيدَ أَخِي مُعَاوِيَةَ. وَكَانَ جَدُّهُ خَلْفُ بْنُ مَعْدَانَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ
دَخَلَ الْأَنْدَلُسَ فِي صَحَابَةِ مَلِكِ الْأَنْدَلُسِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ هِشَامٍ؛
الْمَعْرُوفُ بِالِدَّاخِلِ) [سير أعلام النبلاء (١٣ / ٣٧٣)].

وكذلك علماء نجد - رحمهم الله -، نجدهم يصفون ابن حزم بالإمامة
ويترحمون عليه، ومن ذلك قول الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب -
رحمهما الله -: (وقد حكى الإمام أبو محمد ابن حزم الإجماع على أنه لا يجوز

التزام مذهب بعينه، لا يخرج عنه، فقال: أجمعوا على أنه لا يجوز لحاكم ولا لملت تقليد رجل، فلا يحكم ولا يفتي إلا بقوله. انتهى. فحكاية الإجماع من هذين الإمامين، أعني أبا عمر بن عبد البر، وأبا محمد ابن حزم كاف في إبطال قول المتعصبين للمذهب) [الدرر السننية في الأجوبة النجدية (٤ / ٦٤)].

وقال الشيخ حسين وإبراهيم وعبد الله وعلي، أبناء الشيخ محمد رحمهم الله: (... قال ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: وافترض رسول الله ﷺ أن لا يباع الذهب، أو الفضة بشيء من نوعه، إلا عينا بعين، وزنا بوزن...) [الدرر السننية في الأجوبة النجدية (٦ / ٩٨)].

وقال الشيخ حمد بن ناصر بن معمر رَحِمَهُ اللهُ: (وقال الإمام أبو محمد بن حزم: سائر الصحابة -رضي الله عنهم-، ومن بعدهم من التابعين، يكفرون تارك الصلاة مطلقا، ويحكمون عليه بالارتداد) [الدرر السننية في الأجوبة النجدية (١٠ / ٣٠٥)].

وكذا موقف مشايخ الدولة الإسلامية -أعزها الله-، حيث يقول الشيخ المجاهد أبو مصعب الزرقاوي -تقبله الله-: (ورحم الله ابن حزم يوم أن قال:

مُنَايَ مِنَ الدُّنْيَا عِلْمٌ أَبْتَهَأُ... وَأَنْشُرَهَا فِي كُلِّ بَادٍ وَحَاضِرٍ
دَعَاءٌ إِلَى الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ الَّتِي... تَنَاسَى رِجَالٌ ذَكَرُهَا فِي الْمَحَاضِرِ
وَأَلْزَمَ أَطْرَافَ الثُّغُورِ مُجَاهِدًا... إِذَا هَيْعَةٌ ثَارَتْ فَأَوَّلُ نَافِرٍ

لَأَلْقَى حِمَامِي مُقْبِلًا غَيْرَ مَدْبِرٍ ... بِسُمْرِ الْعَوَالِي وَالرَّقَاقِ الْبَوَاتِرِ
 كِفَاحًا مَعَ الْكُفَّارِ فِي حَوْمَةِ الْوَعَى ... وَأَكْرَمُ مَوْتٍ لِلْفَتَى قَتْلُ كَافِرٍ
 فَيَا رَبِّ لَا تَجْعَلْ حِمَامِي بَغِيرَهَا ... وَلَا تَجْعَلْنِي مِنْ قَطِينِ الْمَقَابِرِ

ذلك ابن حزم... وأنعم بابن حزم). ا.هـ. [الحق بالقافلة].

وقال أيضًا في رسالته إلى الشيخ أسامة -تقبله الله-: (ولما أقام ابن حزم الحجة والبراهين على اليهود والنصارى في تحريف التوراة والانجيل، لم يجدوا معتصمًا إلا إن يقولوا أن الشيعة عندكم يقولون بتحريف القرآن، فقال رَحْمَةُ اللَّهِ: (فأما قولهم في دعوى الروافض بتبديل، فإن الرافضة ليسوا من المسلمين، وهي طائفة تجري مجرى اليهود والنصارى في الكذب والكفر) الفصل الجزء ٢ صفحة ٧٨).

وقال أيضًا -تقبله الله-: (قال ابن حزم رَحْمَةُ اللَّهِ: (في هذه الآي إبطال أن يتبع أحد ما استحسّن بغير برهان من نصّ أو إجماع، ولا يكون أحدًا أحرص على العباد المؤمنين من الله خالقهم ورازقهم وباعث الرسل إليهم، والاحتياط كله إتباع ما أمر الله به، والشناعة كلها مخالفته)) [وطوعية الله ورسوله أنفع لنا].

وقال أيضًا -تقبله الله-: (وقد قال الغزالي وهو يتحدث عن بيان ما بدل من ألفاظ العلوم قال: (اعلم أن منشأ التباس العلوم المذمومة بالعلوم الشرعية تحريف الأسماء المحمودة وتبديلها ونقلها بالأغراض الفاسدة إلى

معانٍ غير ما أراده السلف الصالح والقرن الأول). انتهى كلامه رَحْمَةُ اللَّهِ. [إحياء علوم الدين / كتاب العلم].

وقال ابن حزم في حديثه عن الألفاظ الدائرة بين أهل النظر: (هذا باب خلط فيه كثير ممن تكلم في معانيه وشبك بين المعاني وأوقع الأسماء على غير مسمياتها ومزج بين الحق والباطل فكثر لذلك الشغب والإلتباس وعظمت المضرة وخفيت الحقائق) انتهى كلامه رَحْمَةُ اللَّهِ.

وهذه الصورة التي أشار إليها كل من الغزالي وابن حزم -رحمهم الله تعالى- لا شك أنها من أخطر صور تحريف حقائق الدين وتغيير مفاهيمه).
ا.هـ [قل أنتم أعلم أم الله].

وقال الشيخ الإمام أبو عمر البغدادي -تقبله الله-: (قال ابن حزم رَحْمَةُ اللَّهِ: وهذا خطاب متوجه لكل مسلم فكل أحد مأمور بالجهاد وإن لم يكن معه أحد). ا.هـ

وجاء في إعلام الأنام بميلاد دولة الإسلام، الذي أخرجته مؤسسة الفرقان، وقدم من المتحدث الرسمي باسم دولة العراق الإسلامية ص ١٨:
(قال ابن حزم رَحْمَةُ اللَّهِ: أما من قال: إن الإمامة لا تصح إلا بعقد فضلاء الأمة في أقطار البلاد فباطل...). ا.هـ

وجاء فيه أيضًا (ص: ٣٠): (وفي بيان هذا المناط قال ابن حزم رَحْمَةُ اللَّهِ:
(لأن الدار إنما تنسب للغالب عليها والحاكم فيها والمالك لها)). ا.هـ

وقال الشيخ المجاهد أبو محمد العدناني -تقبله الله-: (قال العلامة الفحل أبو محمد ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ في محله: (فإن علم المسلم -واحدًا كان أو جماعة- أن من استنصر به من أهل الحرب أو الذمة يؤذون مسلمًا أو ذميًّا فيها لا يحل: فحرام عليه أن يستعين بهما وإن هلك، لكن يصبر لأمر الله تعالى وإن تلفت نفسه وأهله وماله، أو يقاتل حتى يموت شهيدًا كريماً، فالموت لا بد منه، ولا يتعدى أحد أجله) انتهى كلامه رَحِمَهُ اللهُ). ١.هـ [لن يضرّوكم إلا أذى].

فصل

أقوال علماء التوحيد وشيوخ الملة في القاضي محمد بن عبد الله أبي بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣ هـ)^(١):

قال الإمام الذهبي - تلميذ ابن تيمية - رَحِمَهُ اللهُ: (الإمام العلامة الحافظُ القاضي، أَبُو بَكْرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ابْنُ الْعَرَبِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ الْإِشْبِيلِيِّ الْمَالِكِيِّ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ) [سير أعلام النبلاء (١٥ / ٤٢)].

وكذا فإن علماء الدعوة النجدية ينقلون عنه ويعتدون بأقواله، من ذلك قول الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب -رحمهما الله-: (وقال ابن العربي المالكي: ليس في فضل الأضحية حديث صحيح، ومنها قوله: "إنها مطاياكم إلى الجنة"، ذكر ذلك السخاوي في كتاب المقاصد الحسنة) [الدرر السننية في الأجوبة النجدية (٥ / ٤٠٣)].

وكذا موقف مشايخ الدولة الإسلامية -أعزها الله-، قال الشيخ المجاهد أبو مصعب الزرقاوي -تقبله الله- في أثناء رده على الخبيث أبي محمد

(١) ابن العربي؛ يميل إلى تأويل الصفات ويصف من يأخذ بظاهر النصوص بالجهل، وهذا صنيعه في كتابه تحفة الأحوزي شرح سنن الترمذي.

ولا زال علماء التوحيد وشيوخ الملة يترحمون عليه، ولما نقل الإمام الذهبي كلام ابن العربي في ابن حزم وطعنه فيه، عقبه بقوله: (قُلْتُ: لَمْ يُنْصَفِ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ رَحِمَهُ اللهُ شَيْخَ أَبِيهِ فِي الْعِلْمِ، وَلَا تَكَلَّمَ فِيهِ بِالْقِسْطِ، وَبَالَغَ فِي الْأَسْتِخْفَافِ بِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ فَعَلَى عَظَمَتِهِ فِي الْعِلْمِ لَا يَبْلُغُ رُتْبَةَ أَبِي مُحَمَّدٍ، وَلَا يَكَادُ، فَرَحِمَهُمَا اللهُ وَغَفَرَ لَهُمَا). ١. هـ. [سير أعلام النبلاء ١٨ / ١٩٠].

المقدسي: (إن كثيراً من علمائنا كانوا يصنفون التصانيف، مع تماثل مسمياتها، وما سمعنا إنكار أحدهم على الآخر، كـ(الزهد) لابن المبارك، وابن أبي عاصم، وأحمد بن حنبل، والبيهقي، و(أحكام القرآن) للجصاص، وابن العربي، و(فتح الباري) لابن رجب الحنبلي، وابن حجر العسقلاني، وغير ذلك كثير). ١هـ.

وقال أيضاً -تقبله الله-: (قال ابن العربي رَحِمَهُ اللهُ: (هذا تهديدٌ شديد، ووعدٌ مؤكد في ترك النفي، فوجب بمقتضاها النفي للجهاد، والخروج إلى الكفار لمقاتلتهم على أن تكون كلمة الله هي العليا، فالعذاب الأليم هو الذي في الدنيا لاستيلاء العدو على من لم يستول عليه، وبالنار في الآخرة، وزيادة على ذلك استبدال غيركم، كما قال تعالى: ﴿وإن تَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾). ١هـ. [القتال؛ قدر الطائفة المنصورة].

وقال أيضاً -تقبله الله-: (ولكأني ينطبق عليهم وصف ابن العربي المالكي رَحِمَهُ اللهُ حين قال...). ١هـ. [وعاد أحفاد ابن العلقمي].

فصل

أقوال علماء التوحيد وشيوخ الملة في أبي محمد موفق الدين عبد الله
بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي
الحنبلي (المتوفى: ٦٢٠ هـ)^(١):

لقد نقل الإمام ابن القيم -تلميذ ابن تيمية- رَحْمَةُ اللَّهِ الاتفاق على إمامة
ابن قدامة؛ فقال: (وقال الشيخ الإمام المتفق على إمامته وعلمه وصلاحه
وكراماته أبو محمد موفق الدين بن قدامة المقدسي...) [الصواعق المرسلّة في الرد
على الجهمية والمعتلة (٤/ ١٢٩١)].

وقال الإمام ابن كثير -تلميذ ابن تيمية- رَحْمَةُ اللَّهِ: (وَمَنْ تُوِّفِّي فِيهَا -أي:
٦٢٠ هـ- مِنَ الْأَعْيَانِ الشَّيْخِ الْإِمَامِ: مُوَفَّقِ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدِ
بْنِ قُدَامَةَ بْنِ مَقْدَامِ بْنِ نَصْرٍ).

شيخ الإسلام.

مصنف المعنى في المذهب، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُقَدِّسِيُّ إِمَامٌ عَالِمٌ بَارِعٌ.

لَمْ يَكُنْ فِي عَضْرِهِ، بَلْ وَلَا قَبْلَ دَهْرِهِ بِمُدَّةٍ أَفْقَهُ مِنْهُ). ا.هـ [البداية والنهاية
(١٣/ ١١٧)].

(١) للإمام ابن قدامة رَحْمَةُ اللَّهِ كلمات موهمة لاسيما في كتابه "لمعة الاعتقاد" يُفهم منها أنه على
مذهب المفوضة الذين يفوضون المعنى، ولكن يُتأول له كما تؤول لغيره من الأئمة، فيُقال أنه حين
نفى المعنى عن بعض الصفات فإنما يريد نفي المعنى الباطل الذي يذكره أهل البدع.

وقال عنه أيضاً: (وَبَرَعَ وَأَفْتَى وَنَاطَرَ وَتَبَحَّرَ فِي فُنُونٍ كَثِيرَةٍ، مَعَ زُهْدٍ وَعِبَادَةٍ وَوَرَعٍ وَتَوَاضَعٍ وَحُسْنِ أَخْلَاقٍ وَجُودٍ وَحَيَاءٍ وَحُسْنِ سَمْتٍ وَنُورٍ وَبَهَاءٍ وَكَثْرَةِ تِلَاوَةِ وَصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَقِيَامٍ وَطَرِيقَةٍ حَسَنَةٍ وَاتِّبَاعٍ لِلسَّلَفِ الصَّالِحِ، وَكَانَتْ لَهُ أَحْوَالٌ وَمُكَاشَفَاتٌ) [البداية والنهاية (١٣ / ١١٧، ١١٨)].

وقال الإمام الذهبي -تلميذ ابن تيمية- رَحِمَهُ اللهُ: (الشَّيْخُ الإِمَامُ القُدْوَةُ العَلَمَةُ المُجْتَهِدُ شَيْخُ الإِسْلَامِ مَوْفِقُ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَدَامَةَ بْنِ مِقْدَامِ بْنِ نَصْرِ المَقْدِسِيِّ، الجَمَاعِيِّ، ثُمَّ الدَّمَشَقِيِّ، الصَّالِحِيِّ، الحَنْبَلِيِّ، صَاحِبُ "المَغْنِيِّ") [سير أعلام النبلاء (١٦ / ١٤٩)].

وكذا موقف علماء نجد من ابن قدامة، حيث أنهم يذكرونه بالمشيخة ويترحمون عليه، فمن ذلك قول الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين رَحِمَهُ اللهُ حيث يقول: (قال الشيخ موفق الدين أبو محمد بن قدامة رَحِمَهُ اللهُ تعالى...) [الدرر السنية في الأجوبة النجدية (١٢ / ٧١)].

وكذا موقف مشايخ الدولة الإسلامية -أعزها الله-؛ قال الشيخ المجاهد أبو مصعب الزرقاوي -تقبله الله-: (أو ما لهم قدوة في علماء أمتنا الذين كانوا يتسابقون إلى أرض الجهاد والرباط!؟)

كأمثال العالم العابد المجاهد عبد الله بن المبارك، وسفيان الثوري، وأحمد بن حنبل، وأبي إسحاق الفزاري -الذي كان يوصف بأنه مؤدب أهل الثغور- وابن قدامة المقدسي، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وأحمد بن إسحاق

السرماري الذي قال عنه الإمام الحافظ الدمشقي (كان مع فرط شجاعته من العلماء العابدين) والإمام الحافظ أبي أحمد الكرخي وسمي بالقصاب لكثرة ما قتل في مغازيه.

أو ما لهم أسوة في علماء المغرب حينما قاموا غيرة على هذا الدين وحكموا بكفر العبيديين من جراء تبديلهم لشرع رب العالمين وحرصوا الأمة على قتالهم، وقادوا الجمع على جهادهم). ١.هـ [وعد أحفاد ابن العلقمي].

وقال أيضًا -تقبله الله-: (ومن فقه الحنابلة؛ قال ابن قدامة رَحِمَهُ اللهُ في الكافي: (وإن تترسوا بأسارى المسلمين أو أهل الذمة لم يجز رميهم إلا في حال التحام الحرب والخوف على المسلمين لأنهم معصومون بأنفسهم فلم يباح التعرض بإتلافهم من غير ضرورة، وفي حال الضرورة يُباح رميهم لأن حفظ الجيش أهم) انتهى كلامه رَحِمَهُ اللهُ). ١.هـ [وعد أحفاد ابن العلقمي].

وقال الشيخ الإمام أبو عمر البغدادي -تقبله الله-: (قال ابن قدامة رَحِمَهُ اللهُ: وإذا خشي الأسر فالأولى له أن يُقاتل حتى يُقتل ولا يُسلم نفسه للأسر) [وقاتلوا المشركين كافة].

فصل

أقوال علماء التوحيد وشيوخ الملة في أبي عبد الله محمد بن أحمد بن
أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي
(المتوفى: ٦٧١ هـ)^(١):

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ بعد أن ذكر حكمه على تفسير
الزمخشري: (وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ خَيْرٌ مِنْهُ بِكَثِيرٍ وَأَقْرَبُ إِلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ
وَالسُّنَّةِ وَأَبْعَدُ عَنِ الْبِدْعِ، وَإِنْ كَانَ كُلُّ مَنْ كَتَبَ هَذِهِ الْكُتُبَ لَا بُدَّ أَنْ تَشْتَمَلَ
عَلَى مَا يُنْقَدُ لَكِنْ يَجِبُ الْعَدْلُ بَيْنَهَا وَإِعْطَاءُ كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ) [الفتاوى الكبرى
٨٥ / ٥].

ونجد شيخ الإسلام يعقد فصلاً في الاستدلال بكلام القرطبي في معنى
الاستواء، فيقول: (كلام أبي عبد الله القرطبي في شرح معنى الاستواء:

وقال أبو عبد الله القرطبي المالكي لما ذكر اختلاف الناس في تفسير
(الاستواء)...). ١. هـ [درء تعارض العقل والنقل (٦ / ٢٥٨)].

وكذا صنع تلميذه العلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ حيث قال: (قَوْلُ أَبِي عَبْدِ
اللهِ الْقُرْطُبِيِّ الْمَالِكِيِّ صَاحِبِ التَّفْسِيرِ الْمَشْهُورِ:

(١) القرطبي؛ ممن يتأول صفات الله عز وجل كالنزول والكلام، وهذا واضح من خلال تفسيره
وكذا من خلال كتابه في الأسماء والصفات.

قَوْلُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقُرْطُبِيِّ الْمَالِكِيِّ صَاحِبِ التَّفْسِيرِ الْمَشْهُورِ: قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ هَذِهِ مَسْأَلَةٌ الْإِسْتِوَاءِ... (١٠٥٢ / ٣) هـ [اجتماع الجيوش الإسلامية (٢ / ٢٦٣)].

وتبعها على ذلك علماء نجد، حيث يقول الشيخ حمد بن ناصر بن معمر رَحْمَةُ اللَّهِ: (ذكر كلام الإمام العالم العلامة أبي عبد الله القرطبي، صاحب التفسير الكبير) [الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٣ / ١٥٢)].

وقال الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله: (قال الإمام القرطبي رَحْمَةُ اللَّهِ: وإليه ذهب ابن حبيب، وذكره عن أصحاب مالك، وهو قول ابن وهب، والأشهر من مذهب الشافعي) [الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٧ / ٥٠٠)].

وقال الشيخ محمد بن عبد اللطيف: (قال القرطبي رَحْمَةُ اللَّهِ، في تفسيره عند قوله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ﴾ [سورة آل عمران آية: ١١٨]: نهي الله عباده المؤمنين، أن يتخذوا من الكفار واليهود، وأهل الأهواء والبدع، أصحاباً وأصدقاء) [الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٨ / ٤٤٩)].

وقال عبد الله بن محمد بن حميد: (بل نقل الإمام القرطبي إجماع أهل العلم على تحريم الغناء) [الدرر السنية في الأجوبة النجدية (١٥ / ١١٤)].

وكذا مشايخ الدولة الإسلامية - أعزها الله -، حيث أنهم يصفون القرطبي بالإمامة ويطرحون عليه وينهون عن تكفيره، قال الشيخ المجاهد

أبو مصعب الزرقاوي - تقبله الله - : (قال القرطبي رَحْمَةُ اللَّهِ: (وهذا تهديد شديد، ووعيد مؤكد في ترك النفير) [القتال؛ قدر الطائفة المنصورة].

وقال أيضًا - تقبله الله - : (وقال القرطبي رَحْمَةُ اللَّهِ: (قوله تعالى والفتنة أشد من الكفر أي الفتنة التي حملوكم عليها وراموا رجوعكم بها إلى الكفر أشد من القتل). انتهى كلامه رَحْمَةُ اللَّهِ) [وعاد أحفاد ابن العلقمي].

وقال أيضًا - تقبله الله - : (وقال القرطبي رَحْمَةُ اللَّهِ في تفسيره: (قد يجوز قتل الترس ولا يكون فيه اختلاف إن شاء الله وذلك إذا كانت المصلحة ضرورية كلية قطعية فمعنى كونها ضرورية أنها لا يحصل الوصول إلى الكفار إلا بقتل الترس، ومعنى أنها كلية أنها قاطعة لكل الأمة حتى يحصل من قتل الترس مصلحة كل المسلمين، فإن لم يفعل قتل الكفار الترس واستولوا على كل الأمة، ومعنى كونها قطعية أن تلك المصلحة حاصلة من قتل الترس قطعاً)) [وعاد أحفاد ابن العلقمي].

وقال الشيخ الإمام أبو عمر البغدادي - تقبله الله - : (وقال القرطبي رَحْمَةُ اللَّهِ في تفسير الآية: وهو يتضمن تخليص المستضعفين من أيدي الكفرة المشركين الذين يسومونهم سوء العذاب ويفتنونهم عن الدين) [وقاتلوا المشركين كافة].

وجاء في كتاب إعلام الأنام بميلاد دولة الإسلام، الذي أخرجته مؤسسة الفرقان، وقدم من المتحدث الرسمي باسم دولة العراق الإسلامية

(ص: ٥٢): (قال الإمام القرطبي: (قال تعالى خذ من أموالهم صدقة وذلك لا يوجب الإقتصار عليه وحده)).

وقال الشيخ المجاهد أبو محمد العدناني -تقبله الله-: (قال الإمام القرطبي في تفسيره: هذه الآية أصل في نصب إمام وخليفة؛ يُسمع له ويُطاع...) [هذا وعد الله].

وقال أيضًا -تقبله الله-: (قال الإمام القرطبي رَحِمَهُ اللهُ: فإن الله تعالى يأمر بالألفة وينهى عن الفرقة...) [فذرهم وما يفترون].

وقال الشيخ المجاهد أبو الحسن المهاجر -حفظه الله-: (وأصل الشراء بين الخلق كما قال القرطبي رَحِمَهُ اللهُ هو أن يعوضوا عما خرج من أيديهم ما كان أنفع لهم أو مثلما خرج عنهم في النفع...) [فاصبر إن وعد الله حق].

فصل

أقوال علماء التوحيد وشيوخ الملة في أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ):

لقد كان شيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَهُ اللهُ ينقل عن الإمام النووي ويعتد بأقواله، ومن ذلك قوله: (وقال أبو زكريا النووي في شرح المهذب لما ذكر قول أبي إسحاق: ويستحب زيارة قبر النبي ﷺ، لما روي عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: (من زار قبري وجبت له شفاعتي) قال النووي: أما حديث ابن عمر فرواه أبو بكر البزار والدارقطني والبيهقي بإسنادين ضعيفين جداً) [الإخنائية أو الرد على الإخنائي - ت العنزي (ص: ١٤١)].

وقال أيضاً: (كما ذكر القولين أبو زكريا النووي في شرح مسلم) [الإخنائية أو الرد على الإخنائي - ت العنزي (ص: ٤٠٧)].

وقال في "مجموع الفتاوى" (٣ / ٢٢٤): (وَقَدْ نَقَلَهُ بِخَطِّهِ أَبُو زَكْرِيَّا النَّوَوِيُّ).

وكذا العلامة ابن القيم -تلميذ ابن تيمية- رَحْمَهُ اللهُ، حيث قال: (وكذلك قال أبو زكريا النووي في "روضته") [إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان (١ / ٢٢٨)].

بل ويذكره بالمشيخة ويترحم عليه، ومن ذلك قوله: (وقد حكى غير واحد الإجماع على أن الصلاة على جميع النبيين مشروعة منهم الشيخ محيي الدين النووي رحمه الله وغيره) [جلاء الأفهام (ص: ٤٦٣)].

وقال الإمام ابن كثير -تلميذ ابن تيمية- رحمه الله: (الشيخ محيي الدين النووي يحيى بن شرف بن حسن بن حسين بن جمعة بن حزام الحازمي العالم، محيي الدين أبو زكريا النووي ثم الدمشقي الشافعي العلامة شيخ المذهب، وكبير الفقهاء في زمانه، وولد بنوى سنة إحدى وثلاثين وستائة، ونوى قرية من قرى حوران) [البداية والنهاية (١٣ / ٣٢٦)].

وقال الإمام الذهبي -تلميذ ابن تيمية- رحمه الله عن النووي: (وكان مذهبه في الصفات السمعية السكوت وإمرارها كما جاءت، وربما تأول قليلاً في شرح مسلم).

والنوي رجل أشعري العقيدة معروف بذلك، يدع من خالفه ويبالغ في التغليظ عليه). ١.هـ [تاريخ الإسلام (١٥ / ٣٣٢)].

ومع ذلك يقول الإمام الذهبي في ترجمته: (يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين، مفتي الأمة، شيخ الإسلام، محيي الدين، أبو زكريا النووي، الحافظ الفقيه الشافعي الزاهد، المتوفى: ٦٧٦ هـ، أحد الأعلام، وولد في العشر الأوسط من المحرم سنة إحدى وثلاثين بنوى...)

والنوي بحذف الألف، ويجوز إثباتها). ١.هـ [تاريخ الإسلام (١٥ / ٣٢٤)].

وقال أيضاً رَحْمَةُ اللَّهِ: (وقد نفع الله الأمة بتصانيفه، وانتشرت في الأقطار وجلبت إلى الأمصار، فمنها: "المنهاج في شرح مُسَلِّم"، وكتاب "الأذكار"، وكتاب "رياض الصالحين"، وكتاب "الأربعين حديثاً"، وكتاب "الإرشاد في علوم الحديث، وكتاب "التيسير" في مختصر الإرشاد المذكور، وكتاب "المبهمات"، وكتاب "التحرير في ألفاظ التنبيه"، و"العمدة في صحيح التنبيه"، و"الإيضاح في المناسك، و"الإيجاز في المناسك"، وله أربع مناسك أخر. وكتاب "التبيان في آداب حملة القرآن"، وفتاوى له. و"الروضة" في أربع مجلدات، و"المنهاج" في المذهب، و"المجموع" في شرح المهذب، بلغ فيه إلى باب المصراة في أربع مجلدات كبار. وشرح قطعة من "البُخَارِيِّ"، وقطعة جيدة من أوّل "الوسيط"، وقطعة في "الأحكام"، وقطعة كبيرة في "تهذيب الأسماء واللغات"، وقطعة مسودة في طبقات الفقهاء، وقطعة في "التحقيق" في الفقه إلى باب صلاة المسافر) [تاريخ الإسلام (١٥ / ٣٢٩، ٣٣٠)].

إلى أن قال: (قلت: ولا يحتمل كتابنا أكثر مما ذكرنا من سيرة هذا السيّد رحمة الله عليه). ١.هـ. [تاريخ الإسلام (١٥ / ٣٣٢)].

وقال الإمام ابن مفلح -تلميذ ابن تيمية- رَحْمَةُ اللَّهِ: (وَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الدِّينُ النَّوَوِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ: لَا يَنْبَغِي أَنْ يُتْرَكَ الذِّكْرُ بِاللِّسَانِ مَعَ الْقَلْبِ خَوْفًا مِنْ أَنْ يُظَنَّ بِهِ الرِّيَاءُ بَلْ يَذْكَرُ بِهِمَا جَمِيعًا) [الأداب الشرعية والمنح المرعية (١) / ٢٦٦].

وقال أيضاً: (وَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الدِّينِ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي "عَلَيْكُمْ السَّلَامُ" مَا سَبَقَ...) [الآداب الشرعية والمنح المرعية (١/ ٣٨٣)].

وقال أيضاً: (قَالَ أَبُو زَكَرِيَّا النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى وَجُوبِ تَعْظِيمِ الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ). [الآداب الشرعية والمنح المرعية (٢/ ٢٨٦)].

وقال الإمام ابن رجب -تلميذ ابن القيم- رَحِمَهُ اللهُ: (وَأَمَلَى الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الصَّلَاحِ مَجْلِسًا سَمَّاهُ "الْأَحَادِيثَ الْكُلِّيَّةَ" جَمَعَ فِيهِ الْأَحَادِيثَ الْجَوَامِعَ الَّتِي يُقَالُ: إِنَّ مَدَارَ الدِّينِ عَلَيْهَا، وَمَا كَانَ فِي مَعْنَاهَا مِنَ الْكَلِمَاتِ الْجَامِعَةِ الْوَجِيزَةِ، فَاشْتَمَلَ مَجْلِسُهُ هَذَا عَلَى سِتَّةٍ وَعِشْرِينَ حَدِيثًا.

ثُمَّ إِنَّ الْفَقِيهَ الْإِمَامَ الزَّاهِدَ الْقُدْوَةَ أَبَا زَكَرِيَّا مُحَمَّدَ بْنَ النَّوَوِيِّ رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ أَخَذَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الَّتِي أَمْلَاهَا ابْنُ الصَّلَاحِ، وَزَادَ عَلَيْهَا تَمَامَ اثْنَيْنِ وَأَرْبَعِينَ حَدِيثًا، وَسَمَّى كِتَابَهُ "بِالْأَرْبَعِينَ"، وَاشْتَهَرَتْ هَذِهِ الْأَرْبَعُونَ الَّتِي جَمَعَهَا، وَكَثُرَ حِفْظُهَا، وَنَفَعَ اللهُ بِهَا بِبَرَكَاتِهِ نِيَّةَ جَامِعِهَا، وَحُسْنَ قَصْدِهِ رَحِمَهُ اللهُ). اهـ. [جامع العلوم والحكم (١/ ٥٦)].

ونجد أن علماء نجد ينقلون عن النووي ويصفونه بالمشيخة والإمامة و يترحمون عليه، من ذلك أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ يقول في "مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد"^(١): (وأما كلام الشافعية فقال

(١) (مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، الجزء الأول) (ص: ٣٠٥).

صاحب الروضة رَحْمَةُ اللَّهِ: إن المسلم إذا ذبح للنبي ﷺ (كفر). ا.هـ أي: روضة الطالبين وعمدة المفتين للإمام النووي رَحْمَةُ اللَّهِ.

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمهم الله -: (قال النووي رَحْمَةُ اللَّهِ: وللإنسان أربع رباعيات...). ا.هـ [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد (ص: ١٨٥)].

وقال أيضًا رَحْمَةُ اللَّهِ: (وجزم النووي رَحْمَةُ اللَّهِ في شرح المذهب بتحريم البناء مطلقاً) [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد (ص: ٢٤٢)].

وقال أيضًا رَحْمَةُ اللَّهِ: (والنوي كثيرا ما يتأول الأحاديث بصرفها عن ظاهرها فيغفر الله تعالى له) [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد (ص: ١٣٢)].

وقال الشيخ حمد بن ناصر بن معمر رَحْمَةُ اللَّهِ: (وقال النووي رَحْمَةُ اللَّهِ، في شرح مسلم: قال الشافعي رَحْمَةُ اللَّهِ، في الأم: رأيت الأئمة بمكة يأمرؤن بهدم ما بينى) [الدرر السننية في الأجوبة النجدية (٥ / ٩١)].

وقال أيضًا رَحْمَةُ اللَّهِ: (وقد تكلم النووي رَحْمَةُ اللَّهِ على هذا الحديث، في شرح صحيح مسلم...) [الدرر السننية في الأجوبة النجدية (١٠ / ٣١١)].

وقال أيضًا رَحْمَةُ اللَّهِ: (... فتأمل: هذا الباب، الذي ذكره النووي رَحْمَةُ اللَّهِ وهو إمام الشافعية، على الإطلاق، تجده صريحاً) [الدرر السننية في الأجوبة النجدية (١٠ / ٣١٣)].

وقال الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف: (قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: والمأمور به من إراقة القُدور، إنما هو إتلاف المرق عقوبة لهم) [الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٧/ ٤٩٥)].

وكذلك شيوخ الدولة الإسلامية وقاداتها، قال الشيخ المجاهد أبو مصعب الزرقاوي -تقبله الله-: ((ومن فقه الشافعية؛ قال النووي رَحِمَهُ اللهُ- في روضة الطالبين: (لو تترس الكفار بمسلمين من الأسارى وغيرهم نُظِرَ: إن لم تدع إلى رميهم واحتمل الإعراض عنهم لم يجز رميهم، وإن دعت ضرورة إلى رميهم بأن تترسوا بهم في حال التحام القتال وكانوا بحيث لو كففنا عنهم ظفروا بنا وكثرت نكايتهم، فوجهان: أحدهما لا يجوز الرمي إذا لم يمكن ضرب الكفار إلا بضرب مسلم؛ لأن غايته أن نخاف على أنفسنا، ودم المسلم لا يُباح بالخوف بدليل صورة الإكراه). انتهى كلامه رَحِمَهُ اللهُ) [وعاد أحفاد ابن العلقمي].

وقال الشيخ المجاهد ميسرة الغريب -تقبله الله-: (قال الحافظ السيوطي في "تدريب الراوي": [الصوابُ أنه لا يُقْبَلُ رواية الرافضة وسابَّ السلف كما ذكره المصنف في الروضة -يقصد النووي رَحِمَهُ اللهُ-...]) [مقاتلة الرافضة في العراق (ص: ٦)].

وقال الشيخ المجاهد أبو حمزة المهاجر -تقبله الله-: (... قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: (أي من خير أحوال عيشهم رجلٌ ممسكٌ)) [رمضان شهر النصر والغفران].

وقال أيضاً -تقبله الله-: (قال النووي رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْ الطُّلُقَاءِ وَهُمْ الَّذِينَ أَسْلَمُوا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ...) [مسالك النصر].

وقال الشيخ الإمام أبو عمر البغدادي -تقبله الله-: (قال النووي رَحْمَةُ اللَّهِ: "ولو علمت المرأة إنها لو استسلمت امتدت الأيدي إليها لزمها الدفعُ وإن كانت تُقتل") [وقاتلوا المشركين كافة].

وجاء في وجاء كتاب إعلام الأنام بميلاد دولة الإسلام، الذي أخرجته مؤسسة الفرقان، وقدم من المتحدث الرسمي باسم دولة العراق الإسلامية (ص: ١٧): (وقد نقل الإمام النووي الإجماع على انعقاد الإمامة بالاختيار).

وجاء فيه (ص: ٢٣): (وهذا قول ابن خلدون [المقدمة] والنووي وابن تيمية وغيرهم -رحمهم الله-). ١.هـ

وجاء فيه (ص: ٢٣): (وسبق كلام الإمام النووي عند الكلام على تعريف أهل الحل والعقد). ١.هـ

فصل

أقوال علماء التوحيد وشيوخ الملة في أبي الفضل أحمد بن علي
بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ):

من قرأ لشيوخ وعلماء الدعوة النجدية يجدهم ينقلون عن ابن حجر ويلقبونه بالحافظ ويترحمون عليه، من ذلك قول الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمهما الله-: (وقول الحافظ رَحْمَةُ اللَّهِ، في حديث أبي سعيد...) [الدرر السننية في الأجوبة النجدية (٥ / ٣٤٧)].

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمهم الله-: (قال الحافظ رَحْمَةُ اللَّهِ: ولم يقع في رواية أبي عثمان في الصحيح) [الدرر السننية في الأجوبة النجدية (٤ / ٢٣٧)].

وقال محمد بن عبد اللطيف: (وقد جمع الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ في الفتح، والنووي في شرح مسلم...) [الدرر السننية في الأجوبة النجدية (١٦ / ١٥٨)].

وكذا شيوخ الدولة الإسلامية -أعزها الله-، من ذلك كلام الشيخ المجاهد أبي مصعب الزرقاوي -تقبله الله- حيث قال في أثناء رده على الخبيث أبي محمد المقدسي: (إن كثيراً من علمائنا كانوا يصنفون التصانيف، مع تماثل مسمياتها، وما سمعنا إنكار أحدهم على الآخر، ك(الزهد) لابن المبارك، وابن أبي عاصم، وأحمد بن حنبل، والبيهقي، و(أحكام القرآن)

للجصاص، وابن العربي، و(فتح الباري) لابن رجب الحنبلي، وابن حجر العسقلاني، وغير ذلك كثير). ١.هـ

وقال أيضًا: (قال الحافظ ابن حجر - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - في شرحه لحديث أبي سعيد الخدري - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ... [القتال؛ قدر الطائفة المنصورة].



الباب الثالث:

العلماء الذين وقعوا في بدعة مكفرة



فصل

أقوال علماء التوحيد وشيوخ الملة في شمس الدين أبي الخير محمد
بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢ هـ):

من سبر كلام علماء الدعوة النجدية يجدهم ينقلون عن السخاوي
ويعتدون بأحكامه لاسيما في الحديث، ويلقبونه بالحافظ ويترحمون عليه، من
ذلك قول الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ: (وقال ابن
العربي المالكي: ليس في فضل الأضحية حديث صحيح، ومنها قوله: "إنها
مطاياكم إلى الجنة"، ذكر ذلك السخاوي في كتاب المقاصد الحسنة) [الدرر
السنية في الأجوبة النجدية (٥/ ٤٠٣)].

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب -رحمهم
الله-: (وللدارمي والطيالسي عن أبي عبيدة ابن الجراح -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قال:
قال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "إن الله بدأ هذا الأمر بنبوة ورحمة، وكائن خلافة
ورحمة، وكائن ملكاً عضوضاً، وكائن عتواً وجبرية وفساداً في الأمة،
يستحلون الفروج والخمور والحريز، ويرزقون مع ذلك وينصرون حتى
يلقوا الله -عز وجل-"، قال الحافظ السخاوي رَحِمَهُ اللهُ: حديث حسن.
فهذه الأحاديث، منها ما هو صريح في التحريم، ومنها ما هو ظاهر فيه؛ وما
لم أذكره من الأحاديث أضعاف ما ذكرت) [الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٤/
٢٣٥)].

وكذا مشايخ الدولة الإسلامية - أعزها الله -، قال الشيخ المجاهد ميسرة الغريب - تقبله الله -: (هكذا هم عند علماء الإسلام المؤرخين كالذهبي وابن كثير والسخاوي ومن تبعهم بإحسان من علماء السنة) [قالوا فقل (ص: ٢٣)].

فصل

أقوال علماء التوحيد وشيوخ الملة في عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ):

نجد أن علماء الدعوة النجدية ينقلون عن السيوطي ويلقبونه بالحافظ والإمام ويترحمون عليه، من ذلك قول الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب -رحمهم الله-: (الحادي عشر: ما قاله الإمام الحافظ السيوطي: إن جميع الصحابة كان قبل فرضها وتسميتهم إياها بهذا الاسم، كان عن هداية من الله تعالى لهم قبل أن يؤمروا بها، ثم نزلت سورة الجمعة بعد أن هاجر النبي -ﷺ-، فاستقر فرضها؛ وهذا قول الأكثر من العلماء) [الدرر السننية في الأجوبة النجدية (٥ / ٣٢)].

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب -رحمهم الله-: (قال السيوطي رَحِمَهُ اللهُ في التوشيح: "وجد حلاوة الإيمان" فيه استعارة تخيلية، شبه رغبة المؤمن في الإيمان بشيء حلوا، وأثبت له لازم ذلك الشيء، وأضافه إليه) [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد (ص: ٣٣٨)].

وكذا مشايخ الدولة الإسلامية -أعزها الله-، قال الشيخ المجاهد أبو أنس الشامي -تقبله الله-: (يقول الإمام السيوطي رَحِمَهُ اللهُ عن خروج التتار...) [صفحات من حياة شيخ الإسلام ابن تيمية].

المجاهد ميسرة الغريب رَحِمَهُ اللهُ: (قال الحافظ السيوطي في "تدريب الراوي": [الصوابُ أنه لا يُقْبَلُ رواية الرافضةِ وسابِّ السلفِ كما ذكره المصنف في الروضة -يقصد النووي رَحِمَهُ اللهُ-...] [مقاتلة الرافضة في العراق (ص: ٦)].

فصل

أقوال علماء التوحيد وشيوخ الملة في أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الأنصاري (المتوفى: ٩٧٤ هـ):

نجد أن علماء نجد ينقلون عن الهيثمي ويترحمون عليه مع علمهم بحاله، من ذلك قول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ في "مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد"^(١): (وقال ابن حجر في شرح الأربعين على حديث ابن عباس "إذا سألت فاسأل الله" ما معناه أن من دعا غير الله فهو كافر، وصنف في هذا النوع كتابا مستقلا سماه الإعلام بقواطع الإسلام، ذكر فيه أنواعا كثيرة من الأقوال والأفعال كل واحد منها ذكر أنه يخرج من الإسلام، ويكفر به المعين). ١هـ أي: ابن حجر الهيثمي إذ إن له شرح الأربعين وله الإعلام بقواطع الإسلام، ويخطأ من يظن أن الشيخ قصد ابن حجر العسقلاني لأن العسقلاني ليس له شرحا للأربعين.

وقال الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب -رحمهما الله-: (ونحن كذلك لا نقول بكفر من صحت ديانته، وشهر صلاحه، وعلم ورعه وزهده، وحسنت سيرته، وبلغ من نصحه الأمة، ببذل نفسه لتدريس العلوم النافعة، والتأليف فيها، وإن كان مخطئا في هذه المسألة أو غيرها، كابن حجر

(١) (مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، الجزء الأول) (ص: ٣٠٥).

الهيتمي، فإننا نعرف كلامه في الدر المنظم، ولا ننكر سمة علمه، ولهذا نعتني بكتبه، كشرح الأربعين، والزواجر، وغيرها، ونعتمد على نقله إذا نقل لأنه من جملة علماء المسلمين.

هذا ما نحن عليه، مخاطبين من له عقل وعلم، وهو متصف بالإنصاف، خال عن الميل إلى التعصب والاعتساف، ينظر إلى ما يقال، لا إلى من قال).
 ١. هـ- [الدر السنية في الأجوبة النجدية (١ / ٢٣٦)].

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمهم الله -: (والخلف فيهم من انحرف عن السنة إلى البدع، وفيهم من تمسك بالسنة، فلا يسب منهم إلا من ظهرت منه البدعة، وأما ابن حجر الهيتمي فهو من متأخري الشافعية، وعقيدته عقيدة الأشاعرة النفاة للصفات، ففي كلامه حق وباطل) [الدر السنية في الأجوبة النجدية (٣ / ٢٢٥)].

وقال الشيخ حمد بن ناصر بن معمر رَحْمَةُ اللَّهِ: (... ذكره عنه الشيخ أحمد بن حجر الهيتمي، في "شرح الأربعين") [الدر السنية في الأجوبة النجدية (١٠ / ٣٠٤)].

وكذا موقف مشايخ الدولة الإسلامية - أعزها الله -، قال الشيخ المجاهد أبو مصعب الزرقاوي - تقبله الله -: (قال ابن حجر الهيتمي - رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى - : (الكبيرة التسعون والحادية والثانية والتسعون بعد الثلاثمئة؛ ترك الجهاد عند تعيينه بأن دخل الحربين دار الإسلام أو أخذوا مسلماً وأمكن تخليصه منهم، وأيضاً ترك الناس الجهاد من أصله، وأيضاً ترك أهل الإقليم تحصين

ثغورهم بحيث يخاف عليها من استيلاء الكفار بسبب ترك ذلك التحصين)
[القتال؛ قدر الطائفة المنصورة].

خاتمة:

هذه عينة من كلام الكبار في الكبار، حتى لا يضيق عطن طلاب العلم الصغار، حينما يقف الواحد منهم على خطأ أو زلة لعالم قد أفضى إلى ما قدم، وترك للأمة خير مغنم؛ من كتب ومؤلفات، وعلوم نافعات.

ولا يخلو كتاب من نقص، وقلما يسلم إمام من عيب، ولقد كان بعض سلف الأمة إذا ما أراد أن يذهب إلى درس شيخه تصدق، وقال: (اللهم استر عني عيوب شيخي).

ورحم الله القائل:

وَإِنْ تَجِدَ عَيْبًا فَسُدِّ الْحَلَلَا ... فَجَلِّ مِنْ لَا عَيْبَ فِيهِ وَعَلَا

ومن أراد شيخاً أو عالماً موافقاً له في كل اجتهاد، فقد رام المحال أو خرط القتاد، وإلا فالأصل التسديد والإصابة، وقبول الحق من قائله، وكما روي عن أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكَلِمَةُ الْحِكْمَةُ ضَالَّةٌ الْمُؤْمِنِ، فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا» [رواه الترمذي وابن ماجه].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: (قلت: وليعلم السائل أن الغرض من هذا الجواب ذكر ألفاظ بعض الأئمة الذين نقلوا مذهب السلف في هذا الباب، وليس كل من ذكرنا شيئاً من قوله من المتكلمين وغيرهم يقول بجميع ما نقوله في هذا وغيره؛ ولكن الحق يقبل من كل من تكلم به؛

وكان معاذ بن جبل يقول في كلامه المشهور عنه، الذي رواه أبو داود في سننه: «اقبلوا الحق من كل مَنْ جاء به؛ وإن كان كافرًا أو قال فاجرًا- واحذروا زيغة الحكيم. قالوا: كيف نعلم أن الكافر يقول الحق؟ قال: إن على الحق نورًا» أو قال كلامًا هذا معناه) [الفتوى الحموية الكبرى (ص: ٧٥)].

ولقد أحسن من قال:

وإذا مررت بأشجار لها ثمر ... فاجن الثمار واخل العود للنار!

اللهم وفقنا لهداك، والعمل برضاك، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على أشرف الأنبياء والمرسلين.

فهرس (المحتويات)

٤.....	مقدمة:
١٣.....	تمهيد:
١٩.....	الباب الأول: توقير العلماء والتجاوز عن أخطائهم وزلاتهم
٢٠.....	فصل توقير العلماء وإنزالهم منزلتهم
٢٥.....	فصل إقالة عثرات العلماء والتجاوز عن أخطائهم
٣٣.....	فصل التحذير من علماء السوء والخط من شأنهم
٤٠.....	الباب الثاني: العلماء الذين وقعوا في بدعة غير مكفرة أو الذين نُسبوا إلى بدعة
٤١.....	فصل أقوال علماء التوحيد وشيوخ الملة في أبي حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطي بن ماه (المتوفى: ١٥٠ هـ):
٥٣.....	فصل أقوال علماء التوحيد وشيوخ الملة في أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦ هـ):
٥٩.....	فصل أقوال علماء التوحيد وشيوخ الملة في القاضي محمد بن عبد الله أبي بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣ هـ):
٦١.....	فصل أقوال علماء التوحيد وشيوخ الملة في أبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ٦٢٠ هـ):

- فصل أقوال علماء التوحيد وشيوخ الملة في أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١ هـ): ٦٤
- فصل أقوال علماء التوحيد وشيوخ الملة في أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ): ٦٨
- فصل أقوال علماء التوحيد وشيوخ الملة في أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ): ٧٥
- الباب الثالث: العلماء الذين وقعوا في بدعة مكفرة ٧٧
- فصل أقوال علماء التوحيد وشيوخ الملة في شمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢ هـ): ٧٨
- فصل أقوال علماء التوحيد وشيوخ الملة في عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ): ٨٠
- فصل أقوال علماء التوحيد وشيوخ الملة في أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الأنصاري (المتوفى: ٩٧٤ هـ): ٨٢
- خاتمة: ٨٥